

الكتاب: موارد الزمان

المؤلف: الهيثمي

الجزء: ٣

الوفاة: ٨٠٧

المجموعة: مصادر الحديث السنية . القسم العام

تحقيق: حسين سليم أسد الداراني

الطبعة: الأولى

سنة الطبع: ١٤١١ - ١٩٩٠ م

المطبعة:

الناشر: دار الثقافة العربية

ردمك:

ملاحظات:

موارد الزمان

(١)

موارد الظمان
إلى زوائد ابن حبان
للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

٧٣٥ - ٨٠٧ هـ

الجزء الثالث

حققه وخرج نصوصه

حسين سليم أسد الداراني

دار الثقافة العربية

دمشق - ص. ب: ٤٩٧١ - بيروت - ص. ب: ٦٤٣٣ / ١١٢

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م

دار الثقافة العربية

دمشق ص. ب: ٤٩٧١ - بيروت - ص. ب: ٦٤٣٣ / ١١٢

المدير المسؤول

أحمد يوسف الدقاق

١٣ - باب في المبطون
٧٢٨ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا أبو الوليد، والحوضي
قالا: حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد، قال: سمعت عبد الله بن يسار.
عن سليمان بن صرد، وخالد بن عرفطة أنهما بلغهما: أن رجلا "
مات ببطن، فقال أحدهما: ألم يبلغك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:
(من)
قتله بطنه لم يعذب في قبره؟).
قال الآخر: صدقت. وفي رواية: بلى.

١٤ - باب في موت الغريب
٧٢٩ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني حبي بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي.
عن عبد الله بن عمرو قال: توفي رجل بالمدينة فصلى عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يا ليتته مات في غير مولده). فقال رجل من الناس: لم يا رسول الله؟ قال: (إن الرجل إذا مات في غير مولده، قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة).

١٥ - باب في موت المؤمن وغيره
٧٣٠ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا يحيى
القطان، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة.
عن أبيه أنه دخل فرأى ابنا " له يرشح جبينه فقال: سمعت رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - يقول: (يموت المؤمن بعرق الجبين).
٧٣١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا هذبة بن
خالد، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي الجوزاء.

عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن المؤمن إذا حضره الموت، أتته ملائكة الرحمة، فإذا قبضت نفسه جعلت في حريرة بيضاء فينطلق بها إلى باب السماء فيقولون: ما وجدنا ريحا " أطيب من هذه، فيقال: دعوه يستريح، فإنه كان في غم الدنيا. فيسأل: ما فعل فلان؟ ما فعل فلان؟ ما فعلت فلانة؟).

وأما الكافر فإذا قبضت نفسه وذهب بها إلى باب الأرض، يقول خزنة الأرض: ما وجدنا ريحا " أنتن من هذه، فيذهب بها إلى الأرض السفلى).

٧٣٢ - قال قتادة: وحدثني رجل عن سعيد بن المسيب (٥٤ / ١).
عن عبد الله بن عمرو قال: أرواح المؤمنين تجمع بالجائيتين،
وأرواح الكفار تجمع ببرهوت سبخة بحضرموت.
٧٣٣ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا زيد بن أنحزم،
حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن قسامة بن زهير.
عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن المؤمن إذا قبض أتنه
ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء، فيقولون: أخرجي إلى روح الله،
فتخرج كأطيب ريح المسك، حتى إنه ليناوله بعضهم بعضاً " فيشمونه،
حتى يأتون به باب السماء فيقولون: ما هذه الريح الطيبة التي جاءت
من الأرض؟ ولا يأتون سماء " إلا قالوا مثل ذلك، حتى يأتون به

أرواح المؤمنين. فلهم أشد فرحا " به من أهل الغائب بغائبهم،
فيقولون: ما فعل فلان؟ فيقولون: دعوه حتى يستريح، فإنه كان في غم
الدنيا، فيقول: قد مات، أما أتاكم؟ فيقولون: ذهب به إلى أمه الهاوية.
وأما الكافر فتأتيه ملائكة العذاب بمسح فيقولون: أخرجني إلى
غضب الله، فتخرج كأنتن ريح جيفة، فيذهب به إلى باب الأرض).
٧٣٤ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب،
حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك.
عن كعب بن مالك: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (نسمة المؤمن
طائر تعلق في شجر الجنة حتى يردها الله إلى جسده يوم القيامة).

١٦ - باب الاسترجاع
٧٣٥ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت.
عن أنس قال: خطب أبو طلحة أم سليم، فقالت له: يا أبا

طلحة، ما مثلك يرد، ولكني امرأة مسلمة وأنت رجل كافر، ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري لا أسألك غيره، فأسلم، فكانت له، فدخل بها، فحملت، فولدت غلاما " صبيحا "، وكان أبو طلحة يحبه حبا " شديدا ". فعاش حتى تحرك فمرض، فحزن عليه أبو طلحة حزنا " شديدا " حتى تضعضع.

قال: وأبو طلحة يغدو على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويروح. فراح روحة " ومات الصبي، فعمدت إليه أم سليم فطيبته ونظفته وجعلته في مخدعها. فأتى أبو طلحة فقال: كيف أمسى ابني؟. فقالت: بخير، ما كان منذ اشتكى أسكن منه الليلة. قال: فحمد الله وسر بذلك. فقربت له عشائه فتعشى. ثم مست شيئا " من طيب فتعرضت له حتى واقعها وأوقع بها. فلما تعشى وأصاب من أهله، قالت له: يا أبا طلحة، رأيت لو أن جارا " لك أعارك عارية " فاستمتعت بها، ثم أراد أخذها منك، أكنت رادها عليه؟.

قال: أي والله إنني كنت لرادها عليه. قالت: طيبة " بها نفسك؟ قال: طيبة " بها نفسي. قالت: فإن الله أعارك بني، ومتعك به ما شاء، ثم قبضه إليه. فاصبر واحتسب.

قال: فاسترجع أبو طلحة وصبر. ثم أصبح غاديا " على رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - فحدثه حديث أم سليم كيف صنعت، فقال رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - (بارك الله لكما في ليلتكما).
قال: وحملت من تلك الوقعة.
قلت: فذكر (٥٤ / ٢) الحديث، وهو في الصحيح باختصار.
١٧ - باب فيمن تعزى بعزاء الجاهلية
٧٣٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن خلاد الباهلي،
حدثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، عن الحسن، عن عتي قال:
رأيت أبا " . وتعزى رجل بعزاء الجاهلية، فأعضه ولم يكن، ثم
قال: قد أرى الذي في أنفسكم - أو في نفسك - إنني لم أستطع إذ
سمعتها أن لا أقولها، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من تعزى
بعزاء
الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا).

١٨ - باب الخامشة وجهها وغير ذلك
٧٣٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا إسماعيل بن
إبراهيم الهذلي، حدثنا أبو أسامة، حدثنا ابن جابر، حدثنا مكحول وغيره.
عن أبي أمامة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعن الخامشة وجهها،
والشاقة جيبها، والداعية بالويل.
٧٣٨ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا محمد بن يحيى، عن عبد
الرزاق، عن معمر، عن ثابت.
عن أنس قال: أخذ النبي - صلى الله عليه وسلم - على النساء حين بايعهن أن لا

ينحن، فقلن: يا رسول الله إن نساء " أسعدتنا في الجاهلية، أفنسعدهن في الإسلام؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (لا إسعاد في الإسلام، ولا شغار في الإسلام، ولا عقر في الإسلام، ولا جلب، ولا جنب، ومن انتهب نهبة "، فليس منا).

٧٣٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا
ربيعي بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري.
عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثلاث من عمل
الجاهلية لا يتركهن أهل الإسلام: النياحة، والاستسقاء بالأنواء،
والتعابير).

قلت: يعني: بالأنساب.

٧٤٠ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا محمد بن بشار،
حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان، عن سليمان، عن ذكوان.
عن أبي هريرة.

قلت: فذكر نحوه، وذكر فيه العدوي وجعلها رابعة "

١٩ - باب ما جاء في البكاء على الميت

٧٤١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا هدبة بن
خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني.

عن أنس بن مالك: أن عمر - رضي الله عنه - لما طعن أعولت
عليه حفصة، فقال لها عمر: يا حفصة أما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يقول: (إن المعول عليه يعذب؟). قالت: بلى.
٧٤٢ - أخبرنا أبو عروبة بخبر غريب بحران، حدثنا محمد بن

بشار، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن صبيح،
عن محمد بن سيرين قال:
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الميت يعذب ببكاء الحي)، فقييل لمحمد
ابن سيرين: من قاله؟ قال: عمران بن حصين، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
٧٤٣ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا هدبة بن
خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة قال: لما توفي ابن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صاح أسامة
ابن زيد، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ليس هذا منا، ليس للصارخ
حظ،
القلب يحزن، والعين تدمع، ولا نقول ما يغضب الرب).

٧٤٤ - أخبرنا (٥٥ / ١) عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا الحسن بن حماد ببخارى، حدثنا إبراهيم بن عيينة، عن شعبة، عن ثابت.

عن أنس: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مر بامرأة عند قبر تبكي، فقال: (يا هذه اصبري)، فقالت: إنك لا تدري ما مصابي. فقيل لها بعد: إن هذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأنته فقالت: لم أعرفك.

٧٤٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا محمد بن بكار بن الريان، حدثنا محمد بن طلحة بن مصرف، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد.

عن أسماء بنت عميس أنها قالت: لما أصيب جعفر بن أبي طالب أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (سلمي ثلاثا"، ثم اصنعي ما

شئت).
٧٤٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو كامل، حدثنا أبو
عوانة، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، قال:
كان ابن عباس يكثر أن يحدث بهذا الحديث: إن ابنة لرسول الله
- صلى الله عليه وسلم - احتضرتها الوفاة، فأخذها فجعلها بين يديه، ثم احتضنها وهي
تنزع حتى خرج نفسها وهو يبكي، فوضعها، فصاحت أم أيمن، فقال

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا تبك). فقالت: أألا [أبكي و] رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - يبكي؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن أبك
فإنما هي رحمة،

المؤمن بكل خير: نفسه تخرج من بين جنبيه، وهو يحمد الله تعالى).

٧٤٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، أنبأنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن هشام بن عروة، قال:

أخبرني وهب بن كيسان أن محمد بن عمرو أخبره أن سلمة بن الأزرق قال:

كنت جالسا " مع ابن عمر، فأتى بجنزة يبكي عليها، فعاب ذلك ابن

عمر وانتهرهن، فقال سلمة بن الأزرق: أشهد على أبي هريرة أني

سمعت يقول: مر على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بجنزة وأنا معه، ومعه

عمر بن

الخطاب ونساء يبكين عليها فزجرهن وانتهرهن، فقال رسول الله
- صلى الله عليه وسلم -: (دعهن يا عمر، فإن العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد
قريب). قال ابن عمر: فالله ورسوله أعلم.

٢٠ - باب الثناء على الميت

٧٤٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا
محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة قال: مر على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بجنائز فأتني عليها
خيرا " في مناقب الخير، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (وجبت).
ثم مر عليه بأخرى، فأتني عليها شرا " في مناقب الشر، فقال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم -: (وجبت، أنتم شهود الله في الأرض).
٧٤٩ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أحمد بن عمر الوكيعي، حدثنا
مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت.
عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ما من مسلم

يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأذنين أنهم لا يعلمون إلا خيرا"، إلا قال الله - جل وعلا - : قد قبلت علمكم فيه، وغفرت له ما لا تعلمون).

قلت: لأنس حديث في الصحيح غير هذا.
٧٥٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، (٥٥ / ٢) حدثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن أبيه، قال: قال عبد الله بن أبي قتادة.

عن أبيه: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دعي إلى جنازة سأل عنها، فإن أثنى عليها خيرا"، قام فصلى عليها، وإن أثنى عليها شرا"، قال لأهلها: (شأنكم بها). ولم يصل عليها.

٢١ - باب غسل الميت وإجماره
٧٥١ - أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى قالوا: حدثنا إبراهيم بن
الحجاج السامي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن
أبيه.
عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من غسل ميتاً فليغتسل،
ومن حمه فليتوضأ).

٧٥٢ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا يحيى بن آدم، عن قطبة، عن الأعمش، عن أبي سفيان. عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا أجمرت الميث فأوتروا).

٢٢ - باب الإيدان بالميت والصلاة عليه

٧٥٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، حدثنا ابن وهب، عن أبي يحيى بن سليمان، عن سعيد بن عبيد بن السباق.

عن أبي سعيد الخدري قال: كنا مقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا حضر الميت آذناه فحضره واستغفر له حتى يقبض، فإذا قبض انصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن معه، فربما طال ذلك من حبس رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلما خشينا مشقة ذلك، قال بعض القوم لبعض: والله لو

كنا لا نؤذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأحد حتى يقبض، فإذا قبض، انصرف،

فلم يكن في ذلك مشقة عليه ولا حبس. قال ففعلنا، فكنا لا نؤذنه إلا بعد أن يموت، فنأتيه، فيصلي عليه ويستغفر له، فربما انصرف عند ذلك وربما مكث حتى يدفن الميت.

قال وكنا على ذلك حيناً، ثم قلنا: والله لو أنا لا نحضر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحملنا إليه جناز مواتنا حتى يصلي عليها عند بيته، لكان ذلك

أرفق برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأيسر عليه، ففعلنا ذلك، فكان الأمر إلى اليوم.

٧٥٤ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا الفضل بن سهل الأعرج، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق وقال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وسلمان الأغر مولى جهينة.

كلهم حدثني عن أبي هريرة قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا

صليتم على الجنائز، فأخلصوا لها الدعاء).
٧٥٥ - أخبرنا أحمد بن موسى بن الفضل بن معدان بحران،
حدثنا عمرو بن هشام، حدثنا محمد بن سلمة، حدثنا ابن إسحاق،
فذكر بإسناده، نحوه عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة، إلا أنه قال:
(إذا صليتم على الميت، فأخلصوا له الدعاء).

٧٥٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا وهب بن بقية،
أنبأنا خالد بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد.
عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا صلى على جنازة
يقول: (اللهم عبدك وابن عبدك، كان يشهد (٥٦ / ١) أن لا إله إلا الله،
وأن محمداً " عبدك ورسولك وأنت أعلم به مني، إن كان محسناً " فزد في
إحسانه، وإن كان مسيئاً "، فاغفر له، ولا تحرمنا أجره، ولا تفتنا
بعده).

٧٥٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن

إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي
كثير، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول في الصلاة على
الجنائز: (اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا
وذكرنا وأثانا.
اللهم من أحببته منا، فأحبه على الإيمان، ومن توفيته منا، فتوفه
على الإسلام).
٧٥٨ - أخبرنا محمد بن المعافى العابد بصيداء، أنبأنا عمرو
ابن عثمان القرشي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن مروان بن جناح، عن
يونس بن ميسرة بن حلبس.

عن واثلة بن الأسقع، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : (أنه صلى على رجل فقال: (اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك، فأعذه من فتنة القبر وعذاب النار. أنت أهل الوفاء والحمد. اللهم اغفر له وارحمه، إنك أنت الغفور الرحيم).

٢٣ - باب الصلاة على القبر

٧٥٩ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا هشيم، حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد بن ثابت.

عن عمه يزيد بن ثابت - وكان أكبر من زيد - قال: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر، فسأل عنه فقالوا: فلانة، فعرفها. فقال: (أفلا آذنتموني بها؟). قالوا: كنت قائلاً " صائماً " .

قال: (فلا تفعلوا، لا أعرفن مات منكم ميت - ما كنت بين
أظهركم - إلا آذنتموني به، فإن صلاتي عليه رحمة).
قال: ثم أتى القبر، فصففنا خلفه، وكبر عليه أربعا ".
٧٦٠ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا أحمد بن
منيع، حدثنا هشيم، حدثنا عثمان بن حكيم أبو سهل بن حنيف، عن
خارجة بن زيد.

عن عمه يزيد بن ثابت - وكان قد شهد بدرا " وزيد لم يشهد بدرا "... فذكر نحوه باختصار.

٧٦١ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شريك، عن عثمان بن حكيم... فذكر نحوه باختصار أيضا ".

٢٤ - باب الصلاة على الغائب

٧٦٢ - أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة، حدثنا محمد ابن بشار، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا سفيان الثوري، عن عبيد الله ابن عمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.

عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى على النجاشي، وكبر عليه أربعاً ."

٢٥ - باب الصلاة على من قتل [نفسه]
٧٦٣ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا خليل بن عمرو البغدادي، حدثنا شريك، عن سماك بن حرب.
عن جابر بن سمرة: أن رجلا " كانت به جراحة فأتى قرنا " له، فأخذ مشقصا " فذبح به نفسه، فلم يصل عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - .

٢٦ - باب الصلاة على من عليه دين
يأتي في البيوع.

٢٧ - باب الإسراع بالجنازة

٧٦٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن مهران.

عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٥٦ / ٢) - قال: (إن العبد إذا وضع على سريره يقول: قدموني، قدموني. وإن العبد إذا وضع على سريره يقول: يا ويلتي أين تذهبون بي؟) يريد: المسلم والكافر.

٢٨ - باب المشي مع الجنازة
٧٦٥ - أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي
بحمص، حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد، حدثنا أبي، حدثنا شعيب
ابن أبي حمزة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله.
أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة.
قال: وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يمشي بين يديها. وأبا بكر
وعمر، وعثمان.
قال الزهري: وكذلك السنة
٧٦٦ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا العباس بن
الوليد النرسي، وعثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن عبيد الكوفي

قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم.
عن أبيه: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر، وعمر - رضوان الله عليهما -
كانوا يمشون أمام الجنازة.

٧٦٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا يعقوب بن سفيان
الفرسي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان... فذكر نحوه، إلا أنه زاد
فيه. ف قيل لسفيان: وعثمان؟. قال: لا أحفظه.

قيل له: فإن ابن جريج يقوله كما تقوله ويزيد فيه عثمان.
قال سفيان: لم أسمع ذكر عثمان.

٧٦٨ - أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي، حدثنا شريح
ابن يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري... فذكر نحوه ولم يذكر عثمان.

٧٦٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا وكيع، حدثنا سعيد بن عبيد [الله] الثقفى، عن زياد بن جبير بن حية، عن أبيه.
عن المغيرة بن شعبة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (الراكب في الجنازة خلف الجنازة، والماشي حيث شاء منها، والطفل يصلى عليه).

٢٩ - باب القيام للجنائزة
٧٧٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أحمد بن إبراهيم
الدورقي، حدثنا المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني ابن
سيف المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي.

عن عبد الله بن عمرو قال: سأل رجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر أفنقوم لها؟ قال: (نعم فقوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنما تقومون إعضاما " للذي يقبض الأرواح).
٧٧١ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا مسدد، حدثنا أبو معاوية، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه.
عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان مع الجنازة لم يجلس حتى توضع في اللحد أو تدفن، شك أبو معاوية.

٣٠ - باب ما جاء في دفن الميت
٧٧٢ - أخبرنا عبد الله بن قحطبة، حدثنا العباس بن

عبد العظيم، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي الصديق.
عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : أنه كان إذا وضع الميت قال:
(بسم الله، وعلى ملة رسول الله - صلى الله عليه وسلم).
٧٧٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الصمد،
حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن بكر أبي الصديق.
عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا وضعتم موتاكم في
الحد فقولوا: بسم الله، وعلى سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -).
٣١ - باب دفن الشهداء حيث قتلوا
٧٧٤ - أخبرنا عمران بن موسى بن (٥٧ / ١) مجاشع، حدثنا

شيبان بن أبي شيبة، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي.

عن جابر بن عبد الله قال: خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - من المدينة إلى المشركين ليقاتلهم، فقال لي أبي عبد الله: يا جابر، لا عليك أن تكون في نظار أهل المدينة حتى تعلم إلام يصير أمرنا، فإنني والله لولا أنني أترك بنات لي بعدي لأحببت أن تقتل بين يدي.
فبينما أنا في النظارين إذ جاء ابن عمتي بأبي وخالي عادلهما على ناضح، فدخل بهما المدينة ليدفنهما في مقابرنا. إذ لحق رجل ينادي: ألا إن النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمركم أن ترجعوا القتلى فتدفنوها في مصارعها حيث قتلت. كذا.

٧٧٥ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا محمد بن كثير العبدى،
حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزى.
عن جابر بن عبد الله أنه قال في قتلى أحد: حملوا قتلاهم، فنادى
منادى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ردوا القتلى إلى مصارعهم.
٣٢ - باب فيمن آذى ميتا "
٧٧٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا
أبو حامد الزبيرى، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة.
عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (كسر عظم الميت ككسره حيا
").

٣٣ - باب في الميت يسمع ويسأل
٧٧٧ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، حدثنا محمد بن
عبد الله المخرمي، حدثنا وكيع، عن سفيان الثوري، عن السدي عن أبيه.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الميت ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين).
٧٧٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أحمد بن عيسى

المصري، حدثنا ابن وهب، حدثني حبي بن عبد الله المعافري، أن
أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه.
عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر فتاني القبر، فقال
عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: أترد علينا عقولنا يا رسول الله؟.
قال: (نعم كهيتكم اليوم). قال: فبفيه الحجر.
٧٧٩ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، وعبد الله
ابن قحطبة بن مرزوق بفم الصلح، قالا: حدثنا إسماعيل بن حفص
الأبلي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي سفيان.

عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا دخل الميت القبر مثلت الشمس عند غروبها، فيقول: دعوني أصلي).

٧٨٠ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا بشر بن معاذ العقدي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، حدثني سعيد المقبري.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا قبر الميت - أو الإنسان - أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد - صلى الله عليه وسلم -؟ فهو

قائل ما كان يقول، فإن كان مؤمناً، قال: هو عبد الله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

فيقولان له: إن كنا لنعلم أنك لتقول (٥٧ / ٢) ذلك. ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعاً " في سبعين ذراعاً"، وينور له فيه، فيقال له: نم، فينام كنوم العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك.

فإن كان منافقا "، قال: لا أدري، كنت أسمع الناس يقولون شيئا " فكنت أقوله، فيقولان له: إن كنا لنعلم أنك تقول ذلك. ثم يقال للأرض: التئمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف أضلاعه، فلا يزال معذبا " حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك).
٧٨١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الواحد بن غياث، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت محمد بن عمرو يحدث عن أبي سلمة.

عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الميت إذا وضع في قبره إنه يسمع خفق نعالهم حين يولون مدبرين، فإن كان مؤمناً، كانت الصلاة عند رأسه، وكان الصيام عن يمينه، وكانت الزكاة عن شماله، وكان فعل الخيرات: من الصدقة، والصلاة، والمعروف، والإحسان إلى الناس عند رجليه، فيؤتى من قبل رأسه، فتقول الصلاة: ما قبلي مدخل، ثم يؤتى من قبل يساره فتقول الزكاة: ما قبلي مدخل، ثم يؤتى من قبل رجليه، فيقول فعل الخيرات من الصدقة والصلاة والمعروف والاحسان إلى الناس: ما قبلي مدخل. فيقول له: اجلس، فيجلس قد مثلت له الشمس وقد آذنت للغروب، فيقال له: أرأيتك هذا الذي كان قبلكم ما تقول فيه، وماذا تشهد عليه؟. فيقول: دعوني حتى أصلي.

فيقولان: إنك ستفعل، أخبرنا عما نسألك عنه، أرأيتك هذا الرجل الذي كان قبلكم ماذا تقول فيه، وماذا تشهد عليه؟. قال فيقول: محمد؟ أشهد أنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنه جاء بالحق من عند الله. فيقال له: على ذلك حبيت، وعلى ذلك مت، وعلى ذلك تبعث إن شاء الله، ثم يفتح له باب من أبواب الجنة فيقال له: هذا مقعدك منها، وما أعد الله لك فيها، فيزداد غبطة وسرورا". ثم يفتح له باب من أبواب النار فيقال له: هذا مقعدك وما أعد الله لك فيها لو

عصيته، فيزداد غبطة وسرورا". ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا"،
وينور له فيه، ويعاد الجسد لما بدئ منه فتجعل نسمة في النسيم
الطيب، وهي طير تعلق في شجر الجنة، فذلك قوله: (يثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) [إبراهيم: ٢٧] الآية.
وإن الكافر إذا أتى من قبل رأسه لم يوجد شيء، ثم أتى عن
يمينه فلا يوجد شيء، ثم أتى عن شماله فلا يوجد شيء، ثم أتى من
قبل رجله فلا يوجد شيء، فقال له: اجلس، فيجلس مرعوبا "خائفا".
فيقال: أرأيتك هذا الرجل الذي كان فيكم، ماذا تقول فيه، وماذا
تشهد عليه؟.

فيقول: أي رجل؟، ولا يهتدي لا سمه فيقال له: محمد.
فيقول: لا أدري، سمعت الناس قالوا قولاً، فقلت كما قال الناس.
فيقال له: على ذلك حبيت، وعليه مت، وعليه تبعت إن شاء الله،
ثم يفتح له الباب من أبواب (٥٨ / ١) النار فيقال له: هذا مقعدك من النار
وما أعد الله لك فيها، فيزداد حسرة " وثورا ". ثم يفتح له باب من أبواب
الجنة فيقال له: ذلك مقعدك وما أعد الله لك فيها لو أطعته. فيزداد
حسرة " وثورا ". ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، فتلك
المعيشة الضنك التي قال الله: (فإن له معيشة ضنكا"، ونحشره يوم القيامة
أعمى) [طه: ٢٥٦].

٣٤ - باب الراحة في القبر وعذابه

٧٨٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حديثا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا السمع حدثه عن ابن حجيرة.

عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال: (إن المؤمن في قبره لفي روضة خضراء، فيرحب له قبره سبعون ذراعا " وينور له كالقمر ليلة البدر. أتدرون فيما أنزلت هذه الآية (فإن له معيشة ضنكا "، ونحشره يوم القيامة أعمى) [طه: ٢٥٦]؟ قال: أتدرون ما المعيشة الضنك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (عذاب الكافر في قبره، والذي نفسي بيده، إنه يسلط عليه تسعة وتسعون تينا ". أتدرون ما التين؟ سبعون حية "، لكل

حياة سبعة رؤوس يلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة).
٧٨٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الله بن يزيد،
حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: سمعت دراجا " أبا السمح يقول:
سمعت أبا الهيثم يقول:
سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (يسلط
على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنينا " تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة.
فلو أن تنينا " منها نفخت في الأرض، ما أنبتت خضراء).

٧٨٤ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا محمد بن وهب بن أبي
كريمة، حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيد
ابن أبي أنيسة، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث.
عن أبي هريرة قال: كنا نمشي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فمررنا على
قبرين فقام، فجعل لونه يتغير حتى رعد كم قميصه. فقلنا: ما لك يا نبي
الله؟ قال: (تسمعون ما أسمع؟). قلنا: وما ذاك يا نبي الله؟ قال: (هذان
رجلان يعذبان في قبورهما عذابا " شديدا " في ذنب هين).
قلنا: فيم ذاك؟
قال: (أحدهما لا يستنزّه من البول. والآخر يؤذي الناس بلسانه
ويمشي بينهم بالنميمة). فدعا بجريدتين من جرائد النخل، فجعل في
كل قبر واحدة. قلنا: هل ينفعهم ذلك يا رسول الله؟
قال: (نعم، يخفف عنهما ما دامتا رطبتين).

٧٨٥ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا وهب بن بقية،
أنبأنا خالد، عن الجريري، عن أبي نضرة.
عن أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن في حائط لبني النجار مع
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو على بغلة له فحادت به بغلته، وإذا في
الحائط
أقبر،. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من يعرف هذه الأقبر؟). فقال
رجل: أنا
يا رسول الله. قال: (ما هم؟) قال: ماتوا في الشرك.
قال: (لولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر
الذي أسمع منه (٥٨ / ٢). إن هذه الأمة تبتلى في قبورها). ثم أقبل
علينا بوجهه فقال: (تعوذوا بالله من عذاب النار، وعذاب القبر، وتعوذوا
بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن.
تعوذوا بالله من فتنة الدجال).
قلت: هو في الصحيح من حديث أبي سعيد، عن زيد بن
ثابت، وهو هنا من حديث أبي سعيد نفسه.

٧٨٦ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا يحيى
ابن أيوب المقابري، حدثنا إسماعيل، قال: أخبرني حميد الطويل.
عن أنس بن مالك، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه دخل حائطاً " من
حوائط بني النجار، فسمع صوتاً " من قبر فقال: (متى دفن صاحب هذا
القبر؟). فقالوا: في الجاهلية. فسر بذلك وقال: (لولا أن لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر).
٧٨٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا محمد بن
عبد الله بن نمير، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن
جابر.

عن أم مبشر قالت: دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا في حائط من حوائط بني النجار، فيه قبور منهم وهو يقول: (استعيذوا بالله من عذاب القبر). فقلت: يا رسول الله، وللقبر عذاب؟ قال: (نعم، إنهم ليعذبون في قبورهم تسمعه البهائم).

٣٥ - باب زيارة القبور

٧٨٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح.

عن ابن عباس قال: لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زائرات القبور
والمتخذات عليها المساجد والسرج.

قلت: وأعاده بإسناده إلا أنه قال: (والمتخذين عليها المساجد
والسرج).
٧٨٩ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد، حدثنا قتيبة بن
سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة. عن أبيه.
عن أبي هريرة.. فذكر نحوه.
٧٩٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا بندار، حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود، قالوا: حدثنا الأسود بن شيبان، حدثنا
خالد بن سمير، حدثني بشير بن نهيك.

حدثني بشير بن الخصاصية - وكان اسمه في الجاهلية زحم
فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ما اسمك؟). قال: زحم.
قال: (أنت بشير)، فكان اسمه.
قال: بينما أمشي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (يا ابن الخصاصية،
ما أصبحت تنقم على الله؟). قلت: ما أصبحت أنقم على الله
شيئا"، كل خير فعل الله بي. فمر على قبور المشركين فقال: (لقد سبق
هؤلاء خير كثير) - ثلاث مرات - ثم أتى على قبور المسلمين فقال: (لقد
أدرك هؤلاء خيرا " كثيرا ") - ثلاث مرات، فبينما هو يمشي، حانت منه نظرة،
فإذا هو برجل يمشي بين القبور وعليه نعلان، فناداه: (يا صاحب
السبتيتين، ألق سبتيتك). فنظر فلما عرف الرجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
خلع نعليه فرمى بهما.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كنت أكون مع عبد الله بن عثمان في
الجنائز فلما بلغ المقابر حدثته بهذا الحديث فقال: حديث جيد، ورجل
ثقة. ثم خلع نعليه فمشى بين القبور.

٣٦ - باب منه

٧٩١ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر (٥٩ / ١)،

حدثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلي، حدثنا زهير بن معاوية، عن زبيد الأيامي، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة.

عن أبيه قال: كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فنزل بنا - ونحن قريب من ألف راكب - فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه، وعيناه - صلى الله عليه وسلم - تذر فان، فقام إليه عمر - رضي الله عنه - ففداه بالأم والأب، وقال: مالك يا رسول الله؟ فقال - صلى الله عليه وسلم - : (إني استأذنت ربي في الاستغفار لأمي، فلم يأذن لي، فدمعت عيني رحمة " لها من النار).

قلت: فذكر الحديث، وبقيته في الصحيح.

(٧١)

٧٩٢ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا أحمد بن عيسى المصري، حدثنا ابن وهب، حدثنا ابن جريج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق.
عن ابن مسعود: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج يوماً " فخرجنا معه حتى أتينا إلى المقابر، فأمرنا فجلسنا، ثم تخطى القبور، حتى انتهى إلى قبر منها، فجلس إليه، فواجه طويلاً "، ثم رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باكياً " فبكينا
لبكاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم أقبل علينا فلقاه عمر فقال: ما الذي أبكاك يا رسول الله؟ فقد أبكيتنا وأفزعتنا، فأخذ بيد عمر، ثم أقبل علينا فقال:

(أفزعكم بكائي؟). قلنا: نعم. قال: (إن القبر الذي رأيتموني أناجي قبر آمنة بنت وهب، فإني سألت ربي الاستغفار لها، فلم يأذن لي، فنزلت: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) [التوبة: ١١٣] فأخذني ما يأخذ الولد للوالد من الرقة، فذلك الذي أبكاني، وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تزهّد في الدنيا وترغب في الآخرة).

٧ - كتاب الزكاة

١ - باب فرض الزكاة وما تجب فيه

٧٩٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، وأبو يعلى، وحامد بن محمد بن شعيب، في آخرين قالوا: حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود، قال: حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه.

عن جده: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتب إلى أهل اليمن، وهذه نسختها: (بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى شرحبيل بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قيل ذي رعين ومعاfer، وهمدان:

أما بعد، فقد رجع رسولكم. وأعطيتكم من المغنم خمس الله، وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العقار. وما سقت السماء أو كان سيحا " أو بعلا " ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وما سقى بالرشاء والدلو ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق. وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً " وعشرين، فإذا زادت واحدة " على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم يوجد بنت مخاض فابن لبون ذكر، إلى أن تبلغ خمسا " وثلاثين، فإذا زادت واحدة على خمس وثلاثين، ففيها ابنة لبون إلى أن تبلغ خمسا " وأربعين، فإذا زادت (٥٩ / ٢) واحدة على خمس وأربعين، ففيها حقة طروقة إلى أن تبلغ ستين.

فإذا زادت على ستين واحدة " ففيها جذعة إلى أن تبلغ [خمسا "] وسبعين. فإن زادت على خمس وسبعين واحدة "، ففيها ابنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين. فإذا زادت على تسعين واحدة "، ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى

أن تبلغ عشرين ومئة "، فإن زادت ففي كل أربعين بنت لبون، وفي خمسين حقة طروقة الجمل، وفي [كل] ثلاثين باقورة " تبيع جذع أو جذعة، وفي كل أربعين باقورة " بقرة وفي كل أربعين شاة " شاة إلى أن تبلغ عشرين ومئة "، فإذا زادت على عشرين ومئة واحدة "، ففيها شاتان إلى أن تبلغ مائتين، فإن زادت واحدة " فثلاث إلى أن تبلغ ثلاث مئة، فما زاد ففي كل مئة شاة شاة. ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا عجفاء ولا ذات عوار ولا تيس الغنم، ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق مجتمع خيفة الصدقة. وما أخذ من الخليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية.

وفي كل خمس أواق من الورق خمسة دراهم، فما زاد ففي كل أربعين درهما " درهم، وليس فيما دون خمسة أواق شيء. وفي كل أربعين ديناراً " دينار. وإن الصدقة لا تحل لمحمد - صلى الله عليه وسلم - ولا لأهل بيته، إنما هي الزكاة تزكى بها أنفسهم في فقراء المؤمنين، وفي سبيل الله.

وليس في رقيق، ولا مزرعة، ولا عمالها شيء إذا كانت تؤدي صدقتها من العشر، وليس في عبد المسلم ولا فرسه شيء. وإن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير

الحق، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمي
المحصنة، وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم. وإن العمرة
الحج الأصغر، ولا يمس القرآن إلا طاهرا "، ولا طلاق قبل إملاك،
ولا عتق حتى يبتاع، ولا يصلين أحد منكم في ثوب واحد ليس على
منكبيه منه شيء، ولا محتبيا " في ثوب واحد ليس بينه وبين السماء شيء.
ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد وشقه باد، ولا يصلين أحد منكم
عاقصا " شعره.

وإن من اعتبط مؤمنا " قتلا " عن بينة فهو قود. إلا أن يرضى أولياء
المقتول. وإن في النفس الدية مئة " من الإبل، وفي الأنف إذا

أوعب جدعه الدية، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية، وفي
البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين
الدية، وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية،
وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل،
وفي كل إصبع من الأصابع من اليد والرجل عشرة من الإبل، وفي
السن خمس من الإبل، وفي الموضحة خمس من الإبل.
وإن الرجل يقتل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألف دينار).

قال أبو حاتم: لفظ الخبر لحامد بن محمد بن شعيب. وسليمان
ابن داود هذا هو سليمان بن داود الخولاني من أهل دمشق ثقة،
وسليمان بن داود اليماني (٦٠ / ١) لا شيء، وجميعاً " يرويان عن
الزهري.

٧٩٤ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا
عيسى بن يونس، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن مسروق.
عن معاذ قال: بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن، وأمرني أن
أخذ من البقر من كل أربعين، مسنة، ومن ثلاثين، تبعاً " أو تبعية "، ومن

كل حال، دینارا " أو عدله معافر.

٧٩٥ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا معاوية بن صالح، أخبرني سليم ابن عامر قال:

سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وخطبنا في حجة الوداع وهو على ناقته الجدعاء وتطاول في غرز الرحل - فقال: (يا أيها الناس). فقال رجل في آخر الناس: ما تقول. أو ما تريد؟.

فقال: (ألا تسمعون؟ أطيعوا ربكم وصلوا خمسكم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا أمراءكم، تدخلوا جنة ربكم). فقلت لأبي أمامة: ابن كم كنت يومئذ حين سمعت هذا؟ قال: سمعته وأنا ابن ثلاثين سنة.

٢ - باب فيمن أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه
٧٩٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن
صالح الأزدي، قال: حدثني يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق،
عن، [عبد الله بن] أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم [عن يحيى
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة] عن عمارة بن حزم.
عن أبي بن كعب قال: بعثني النبي - صلى الله عليه وسلم - على صدقة بلي
وعذرة، فمررت على رجل من بلي له ثلاثون بعيرا "، فقلت له: إن
عليك في إبلك هذه بنت مخاض.
قال: ذاك ما ليس فيه ظهر ولا لبن، وإنني أكره أن أقرض الله شر

مالي، فتخير. فقال له أبي بن كعب: ما كنت لآخذ فوق ما عليك، وهذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتاه فقال نحواً " مما قال لأبي. فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (هذا ما عليك، فإن جئت بفوقه قبلناه منك).

قال: يا رسول الله، هذه ناقة عظيمة سمينة فمر بقبضها. فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقبضها، ودعا له في ماله بالبركة. قال عمارة: فضرب الدهر ضربة "، وولاني مروان صدقة بلي وعذرة في زمن معاوية، فمررت بهذا الرجل فصدقت ماله ثلاثين حقة " فيها فحلها على الألف وخمسة مئة بعير.

قال ابن إسحاق: قلت [لعبد الله بن] أبي بكر: ما فعلها؟ قال:
في السنة إذا بلغ صدقة الرجل ثلاثين حقة " أخذ معها فعلها.
٧٩٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن
يحيى، حدثنا ابن وهب، سمعت عمرو بن الحارث، حدثني دراج أبو
السمح، عن ابن حجيرة.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا أديت زكاة مالك
فقد قضيت ما عليك فيه، ومن جمع مالا " حراما " ثم تصدق به، لم يكن له
فيه أجر، وكان إصره عليه).

٣ - باب خرص الثمرة
٧٩٨ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا أبو الوليد الطيالسي،
حدثنا شعبة، أنبأنا خبيب بن عبد الرحمن، قال: سمعت عبد الرحمن
ابن مسعود بن نيار يحدث (٦٠ / ٢) قال:
جاءنا سهل بن أبي حثمة إلى مسجدنا فحدثنا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
قال: (إذا خرصتم فجدوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا
الربع).

٧٩٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن نافع، عن محمد بن صالح التمار، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.
عن عتاب بن أسيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (الكرم يخرص كما يخرص النخل ثم تؤدون زكاته زبيبا " كما تؤدون زكاة النخل تمرا").

٨٠٠ - وبسنده: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يبعث على الناس من يحرص كرومهم وثمارهم.

٤ - باب تعليق التمر للمساكين
٨٠١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان.
عن جابر بن عبد الله، قال: أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كل جداد عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين.
٨٠٢ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ببغداد، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا ابن أبي مريم، عن الدراوردي. عن عبيد الله، وعبد الله، عن نافع.
عن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر للمسجد من كل حائط

بقنا "...

قلت: ويأتي حديث أبي هريرة في باب الصدقة بالحرام وبالردى.

٥ - باب فيمن منع الزكاة

٨٠٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة.

عن ثوبان: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من ترك بعده كنزا"، مثل له شجاع أقرع يوم القيامة له زبيبتان يتبعه. فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا كنزك الذي خلفت. فلا يزال يتبعه حتى يلقيه يده فيقضمها، ثم يتبعه سائر جسده).

٦ - باب العامل على الصدقة
٨٠٤ - أخبرنا أبو يعلى بالموصل، حدثنا سعيد بن يحيى بن
سعيد الأموي، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن
نافع.

عن ابن عمر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث سعد بن عبادة مصدقا " فقال: (إياك يا سعد أن تجيء يوم القيامة ببيعير له رغاء).
فقال: لا آخذه ولا أجيء به، فأعفاه.

٨٠٥ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، حدثنا أيوب ابن محمد الوزان، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن القاسم بن عوف، عن علي بن الحسين، قال:

حدثنا أم سلمة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بينا هو في بيتها وعنده نفر من أصحابه إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، كم صدقة كذا وكذا من التمر؟ قال: (كذا وكذا). قال: فإن فلانا " تعدى علي فأخذ مني كذا وكذا.

فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - (فكيف بكم إذا سعى عليكم من يتعدى عليكم أشد من هذا التعدي؟).

فخاض القوم في ذلك، فقال رجل منهم: فكيف بنا يا رسول الله إذا كان الرجل منا غائبا " في إبله وماشيته وزرعه (٦١ / ١) ونخله، فأدى زكاة ماله، فتعدي عليه الحق، فكيف يصنع يا رسول الله؟.

فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (من أدى زكاة ماله طيبة " بها نفسه، يريد بها وجه الله والدار الآخرة، لم يغيب منها شيئاً "، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وتعدي عليه الحق، فأخذ سلاحه فقاتل فقتل، فهو شهيد).

٧ - باب لا تحل الزكاة لغني

٨٠٦ - أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة، حدثنا عبد الواحد بن غياث، حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا أبو حصين، عن سالم بن أبي الجعد.

عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي).

٨ - باب في المكثرين

٨٠٧ - أخبرنا الرياني، حدثنا علي بن حجر السعدي، حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

عن ابن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، وإن الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال: هكذا وهكذا، عن يمينه وعن يساره، ومن خلفه وبين يديه، ويحشي بثوبه).

٩ - باب ما جاء في الشح
٨٠٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، أنبأنا المقرئ، حدثنا موسى بن علي، قال سمعت أبي
يحدث عن عبد العزيز بن مروان قال:
سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (شر ما في
الرجل شح هالع، وجبن خالع).

١٠ - باب اليد العليا خير من اليد السفلى
٨٠٩ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح،
حدثنا عبيدة بن حميد، عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص.
عن أبيه مالك بن نضلة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الأيدي
ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى.

فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك).

٨١٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أبو عمار،
عن الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع
ابن شداد.

عن طارق المحاربي قال: قدمت المدينة فإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
قائم يخطب الناس وهو يقول: (يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول:
أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك).

١١ - باب ما على الإنسان من الصدقة

٨١١ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن علي بن شقيق، قال:

سمعت أبي يقول: أنبأنا الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة.

عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (في الإنسان ستون وثلاث مئة مفصل، عليه أن يتصدق عن كل مفصل فيه بصدقة).

قالوا: ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: (النخاعة تراها في المسجد فتدفنها، أو الشيء تنحيه عن الطريق، فإن لم تجد فركعتي الضحى تجزيانك).

٨١٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو معمر

القطيعي، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة.

عن ابن عباس قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (على كل مقسم من ابن آدم صدقة كل يوم). فقال رجل من القوم: ومن يطيق هذا؟ قال: (أمر

بالمعروف (٦١ / ٢) ونهي عن المنكر صدقة. وحمل عن الضعيف،
وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صدقة).
قلت: وحديث أبي ذر في (باب: فيما يؤجر فيه المسلم).
١٢ - باب في صدقة السر
٨١٣ - حدثنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، عن جرير، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن زيد بن ظبيان.

عن أبي ذر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثلاثة يحبهم الله،
وثلاثة يبغضهم الله: فأما الذين يحبهم الله فرجل كان في قوم فأتاهم
سائل فسألهم بوجه الله لا يسألهم بقرابة بينه وبينهم، فبخلوا، فخلفهم
بأعقابهم حيث لا يراه أحد إلا الله فأعطاه، ورجل كان في كتيبة فانكشفوا
فكبر وقاتل حتى يفتح عليه أو يقتل، ورجل كان في قوم فأدلجوا،
فطالت دلجتهم فنزلوا والنوم أحب إليهم مما يعدل به فناموا، وقام يتلو
آياتي ويتملقني.

ويبغض الشيخ الزاني، والبخيل، والمتكبر).

١٣ - باب فيمن ينفق ومن يمسك

٨١٤ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أحمد بن

المقدم العجلي، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يقول
حدثنا قتادة، عن خلود بن عبد الله العصري.
عن أبي الدرداء أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما طلعت شمس قط
إلا وبجنبتيها ملكان يناديان: اللهم من أنفق فأعقبه خلفاً"، ومن أمسك

فأعقبه تلفاً".
قلت: وله طريق في الزهد أكمل من هذه.
٨١٥ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن إسحاق بن عبد الله بن
أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة.
عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن ملكاً " بباب من

أبواب الجنة يقول: من يقرض اليوم يجز غدا". وملك بباب آخر يقول:
اللهم أعط منفقاً خلفاً"، وأعط ممسكاً تلفاً".
قلت: هو في الصحيح غير قوله: (باب من أبواب الجنة)
وقوله: (من يقرض اليوم، يجز غدا").
١٤ - باب ما جاء في الصدقة
٨١٦ - أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي
بحمص، والحسين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقعة، قالوا: حدثنا
عقبة بن مكرم، حدثنا عبد الله بن عيسى يعني الخزاز، حدثنا يونس بن
عبيد، عن الحسن.

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الصدقة تطفئ غضب الرب، وتدفع ميتة السوء).
٨١٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أنبأنا عبد الله يعني ابن المبارك، حدثنا حرملة بن عمران، أنه سمع يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير حدثه.
أنه سمع عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس).

قال يزيد: فكان أبو [الخير] مرثد لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه بشيء، ولو كعكة، أو بصلة.

٨١٨ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ذرا " يحدث عن وائل بن مهانة.

عن ابن (٦٢ / ١) مسعود، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال للنساء: (تصدقن فإنكن أكثر أهل النار).

قالت امرأة ليست من علية النساء: بم أو لم؟ قال: (لأنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير).

قال عبد الله: ما من ناقصات العقل والدين أغلب على الرجال على أمرهم من النساء.

قيل: وما نقصان عقلها ودينها؟ قال: شهادة امرأتين بشهادة رجل، وأما نقصان دينها فإنه يأتي على إحداهن كذا وكذا من يوم لا تصلي فيه صلاة " واحدة " .

٨١٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا عبد الصمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن القاسم بن محمد.

عن عائشة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الله ليربي لأحدكم

التمرّة واللّمة كما يربي أحدكم فلوه - أو فصيله - حتى تكون مثل
أحد).

٨٢٠ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا غالب بن وزير، حدثنا
وكيع، قال: حدثني الأعمش، عن المعرور بن سويد.
عن أبي ذر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (تعبد عابد من بني

إسرائيل فعبد الله في صومعته ستين عاما "، فأمرت الأرض فاحضرت،
فأشرف الراهب من صومعته فقال: لو نزلت فذكرت الله فازددت خيرا ".
فنزل ومعه رغيف أو رغيفان. فبينما هو في الأرض لقيته امرأة، فلم
يزل يكلمها وتكلمه حتى غشيها، ثم أغمي عليه، فنزل الغدير يستحم،
فجاء سائل فأوماً إليه أن يأخذ الرغيفين - أو الرغيف. ثم مات، فوزنت
عبادة ستين سنة " بتلك الزنية فرجحت الزنية بحسناته، ثم وضع الرغيف
أو الرغيفان مع حسناته فرجحت حسناته، فغفر له).

١٥ - باب صدقة الإنسان في صحته

٨٢١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شرحبيل. عن أبي سعيد الخدري: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لأن يتصدق الرجل في حياته وصحته بدرهم، خير له من أن يتصدق بمئة درهم عند موته).

١٦ - باب لا تحصي فيحصي الله عليك

٨٢٢ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم البزاز. بالبصرة، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن إدريس، عن الأعمش، عن الحكم، عن عروة بن الزبير. عن عائشة قالت: جاءها سائل فأمرت له بشيء، فلما خرجت الخادم دعته، فنظرت إليه، فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ما تخرج

شيئا " إلا بعلمك؟). قالت: إني لأعلم. فقال لها: (لا تحصي فيحصي الله عليك).

١٧ - باب صدقة المرأة والخازن

٨٢٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

عن عائشة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة، فلها أجرها، ولزوجها أجر ما اكتسب، ولها أجر ما نوت، وللخازن مثل ذلك).

١٨ - باب إعطاء السائل ولو ظلما " محرقا "
٨٢٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا قتيبة بن سعيد (٦٢ / ٢)،
حدثنا الليث، عن سعيد المقبري، عن عبد الرحمن بن بجيد.
عن جدته أم بجيد وكانت ممن بايع النبي - صلى الله عليه وسلم - : أنها قالت
لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئا "
أعطيه
إياه. فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا لم تجدي شيئا " تعطيه إياه إلا
ظلما "
محرقا "، فادفعيه إليه في يده).

٨٢٥ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الأنصاري ثم الحارثي.

عن جدته: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ردوا السائل ولو بظلف محرق).

١٩ - باب أي الصدقة أفضل؟

٨٢٦ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان بعسكر مكرم،

حدثنا محمد بن معمر البحراني، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج:

أخبرني أبو الزبير.

أنه سمع جابرا " قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول).

٢٠ - باب النفقة على الأهل والأقارب ونفسه
٨٢٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا
حاتم بن إسماعيل، حدثنا يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية
الضمري، حدثني الزبير بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، عن
أبيه قال: مر عثمان بن عفان - أو عبد الرحمن بن عوف - بمرط
فاستغلاه، فمر به على عمرو بن أمية فاشتراه وكساه امرأته سخيلة بنت
عبيدة بن الحارث بن المطلب، فمر به عثمان - أو عبد الرحمن - فقال:
ما فعل المرط الذي ابتعت؟
فقال عمرو: تصدقت به على سخيلة. فقال: أو كل ما صنعت
إلى أهلك صدقة؟
قال عمرو: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول ذلك. فذكر ما قال

عمرو لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (صدق عمرو، كل ما صنعت إلى أهلك صدقة عليهم).

٨٢٨ - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان البزاز بالفسطاط، حدثنا عيسى بن حماد، أنبأنا الليث، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري.

عن أبي هريرة: عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال يوماً " لأصحابه: (تصدقوا).

فقال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، قال: (أنفقه على نفسك).

قال: إن عندي آخر. قال: (أنفقه على زوجتك).

قال: إن عندي آخر. قال: (أنفقه على ولدك).
قال: إن عندي آخر. قال: (أنفقه على خادمك).
قال: إن عندي آخر، قال: (أنت أبصر).
٨٢٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المنهال
الضريير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن ابن
عجلان.
فذكر نحوه، إلا أنه قال: (تصدق به على نفسك) وهكذا إلى
آخره.
٨٣٠ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا
سفيان، عن ابن عجلان... فذكر نحوه.
٨٣١ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم أبو محمد الخطيب،
حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث:

أن هشام بن عروة حدثه عن أبيه، عن عبيد الله (٦٣ / ١) بن عبد الله بن عتبة.

عن ريطة امرأة عبد الله بن مسعود أم ولده، وكانت امرأة صناعة وليس لعبد الله بن مسعود مال.
قال: وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمر صنعتها، فقالت

له يوما " : والله لقد شغلتنني أنت وولدك عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق معكم.

فقال: ما أحب إن لم يكن لك في ذلك أجر أن تفعلني، فسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هو وهي - فقالت: يا رسول الله، إني امرأة ولي صنعة

فأبيع منها، وليس لي ولا لزوجي ولا لولدي شيء، وشغلوني فلا أتصدق، فهل لي في النفقة عليهم من أجر؟ فقال: (لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم، فأنفقي عليهم).

٨٣٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم بيت المقدس، حدثنا
حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث: أن
دراجا " أبا السمح حدثه [أن أبا الهيثم حدثه].
عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (أيما
رجل كسب مالا " من حلال فأطعم نفسه أو كساها فمن دونه من خلق
الله، فإن له به زكاة).
٨٣٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد،
حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا ابن عون، عن حفصة بنت سيرين، عن
أم الرائح بنت صليح.
عن سلمان بن عامر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (الصدقة على
المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم اثنتان: صدقة وصله).

٢١ - باب فيمن وقف شيئاً " ولم يسم مصرفه
٨٣٤ - أخبرنا الحسين بن سفيان، حدثنا هذبة بن خالد،
حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت.
عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية: (لن تنالوا البر حتى تنفقوا

مما تحبون) [آل عمران: ٩٢] قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يسألنا من أموالنا، فإني أشهدك أنني قد جعلت أرضي وقفاً".
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اجعلها في قرابتك). فقسّمها بين حسان ابن ثابت وأبي بن كعب.
٢٢ - باب فيمن تصدق بالطيب، وغيره
٨٣٥ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا عبد الله بن الرومي، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا عكرمة بن عمار، قال: حدثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه.
عن أبي ذر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا، وكسبه من طيب).

قلت: هو في الصحيح غير قوله: (و كسبه من طيب).
٨٣٦ - أخبرنا ابن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن
وهب، قال: سمعت عمرو بن الحارث يقول: حدثني دراج أبو السمح،
عن ابن حجيرة.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من جمع مالا "

حراماً"، ثم تصدق به، لم يكن له فيه أجر، وكان إصره عليه).
٨٣٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عمرو بن [أبي] عاصم النبيل،
حدثنا أبي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا صالح بن أبي عريب،
عن كثير بن مرة.

عن عوف بن مالك الأشجعي قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
وفي يده عصا"، وأقنأ (٦٣ / ٢) معلقة في المسجد، قنوا منها حشف،
فطعن بالعصا في ذلك القنو، ثم قال: (لو شاء رب هذه الصدقة لتصدق
بأطيب منها. إن صاحب هذه الصدقة ليأكل الحشف يوم القيامة). ثم
أقبل علينا فقال: (يا أهل المدينة لتذرنها للعوافي، هل تدرون ما
العوافي؟). قلنا: الله ورسوله أعلم قال: (الطير والسباع).

٢٣ - باب تفاوت أجر الصدقة
٨٣٨ - أخبرنا حاجب بن أركين الفرغاني بدمشق، حدثنا أحمد

ابن إبراهيم الدورقي، حدثنا صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان، عن
زيد بن أسلم، عن أبي صالح.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (سبق درهم مئة ألف
درهم). فقال رجل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: (رجل له مال كثير
أخذ من عرضه مئة ألف درهم تصدق بها، ورجل ليس له إلا درهمان
فأخذ أحدهما فتصدق به).
٢٤ - باب الصدقة بجميع المال
٨٣٩ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب، حدثنا ابن
إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان
الظفري، عن محمود بن لبيد.
عن جابر بن عبد الله قال: إني لعند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ جاء رجل

بمثل البيضة من ذهب قد أصابها من بعض المعادن، فقال: يا رسول الله، خذ هذه مني صدقة"، فوالله ما أصبح لي مال غيرها.
قال: فأعرض عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - فجاء من الشق الآخر، فقال له مثل ذلك، فأعرض عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم جاءه من قبل وجهه، فأخذها منه، فحذفه بها حذفة " لو أصابه عقره - أو أوجعه -، ثم قال: (يأتي أحدكم بجميع ما يملك فيتصدق به، ثم يقعد فيتكفف الناس، إنما الصدقة عن ظهر غنى، خذ عنا مالك، لا حاجة لنا به).
٨٤٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، حدثنا عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري: أن رجلا " دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - على المنبر فدعاه، فأمره أن يصلي ركعتين، ثم قال: (تصدقوا). فتصدقوا، فأعطاه - صلى الله عليه وسلم - ثوبين مما تصدقوا، ثم قال:

(تصدقوا). فألقى هو أحد ثوبيه، فكره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما صنع وقال:

(انظروا إلى هذا، دخل المسجد بهيئة بذة فرجوت أن تفتنوا له فتصدقوا عليه، فلم تفعلوا، فقلت: تصدقوا، فأعطوه ثوبين، ثم قلت: تصدقوا، فألقى أحد ثوبيه، خذ ثوبك). وانتهره.

٨٤١ - أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن حسين بن السائب بن أبي لبابة.

أن جده أبا لبابة حين تاب الله عليه في تخلفه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفيما كان سلف قبل ذلك في أمور وجد [عليه فيها] رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - قال: يا رسول الله، إني أهجر دارى (٦٤ / ٢) التي أصبت فيها

وأنتقل إليك فأساكنك. وإني أنخلع من مالي كله صدقة إلى الله وإلى رسوله. فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يجزيك من ذلك الثلث).

٢٥ - باب ما جاء في المسألة

٨٤٢ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا أحمد بن المقدم، حدثنا إسماعيل بن علية، حدثنا داود الطائي، عن عبد الملك بن عمير، عن زيد بن عقبة قال: قال له الحجاج: ما يمنعك أن تسألني؟ فقال:

قال سمرة بن جندب: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن هذه المسألة كد يكذبها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا إن يسأل الرجل ذا سلطان، أو ينزل به أمر لا يجد منه بدا").

٨٤٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي، حدثنا علي ابن خشرم، حدثنا عيسى بن يونس، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير. قلت: فذكر بإسناده نحوه باختصار قصة الحجاج، إلا أنه قال: (إنما المسألة كدوح يكدح بها الرجل وجهه).

٨٤٤ - أخبرنا أحمد بن مكرم البرتي ببغداد، حدثنا علي بن المدني، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني ربيعة بن يزيد، حدثني أبو كبشة السلولي. أنه سمع سهل بن الحنظلية الأنصاري صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن الأقرع وعيينة سألا شيئا "، فأمر معاوية أن يكتب به لهما،

وختمهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمر بدفعهما إليهما، فأما عيينة فقال: ما فيه؟

فقال: فيه الذي أمرت به. فقبله وعقده في عمامته، وكان أحكم الرجلين.

وأما الأقرع فقال: أحمل صحيفة " لا أدري ما فيها كصحيفة

المتلمس؟ فأخبر معاوية رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

لحاجته، فمر ببعير مناخ على باب المسجد في أول النهار، ثم مر به

في آخر النهار وهو في مكانه، فقال: (أين صاحب هذا البعير؟). فابتغي

فلم يوجد، فقال: (اتقوا الله في هذه البهائم، اركبوها صحاحا"، وكلوها

سمانا" - كالمتمسخت أنفا" - إنه من سأل شيئاً " وعنده ما يغنيه فإنما

يستكثر من جمر جهنم). قالوا: يا رسول الله، وما يغنيه؟ قال: (ما

يغديه أو يعشيه).

٨٤٥ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا علي بن المديني...
فذكر بإسناده نحوه.

٨٤٦ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري.

عن أبيه قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من سأله وله أوقية فهو ملحف). قال: قلت: الياقوتة - ناقتي - خير من أوقية، قال: والأوقية أربعون درهماً."

٨٤٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة،
حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي
الجعد.

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الرجل
يأتيني منكم فيسألني فأعطيته، فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار).

٨٤٨ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي،
حدثنا فضيل بن سليمان، حدثنا محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن
أبيه.

عن أبي سعيد الخدري (٦٤ / ٢) قال: بينما رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يقسم ذهاباً " إذ أتاه رجل فقال: يا رسول الله، أعطني، فأعطاه. ثم قال:

زدني، فزاده - ثلاث مرار - ثم ولى مدبرا "، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :-

(يأتيني الرجل يسألني فأعطيته، ثم يسألني فأعطيته - ثلاث مرات -، ثم ولى مدبرا " وقد جعل في ثوبه نارا " إذا انقلب إلى أهله).
٨٤٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن طريف البجلي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

عن عمر بن الخطاب: أنه دخل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله،

رأيت فلانا " يشكر: ذكر أنك أعطيته دينارين. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لكن فلانا " قد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فما شكره، وما

يقوله. إن أحدكم ليخرج من عندي بحاجته متأبطها، وما هي إلا النار). قال: قلت: يا رسول الله، لم تعطيهم؟. قال: (يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل).

٨٥٠ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن
الحراني، حدثنا يحيى بن السكن، حدثنا حماد بن سلمة، عن داود بن

أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق قال:
قال عمر بن الخطاب: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من سأل الناس
ليشئ ماله، فإنما هو رصف من النار يلهبه، من شاء فليقل، ومن شاء
فليكثر).

٢٦ - باب فيمن أعطى شيئاً " بإشراف
٨٥١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا تميم بن المنتصر، حدثنا
إسحاق الأزرق، عن شريك، عن هشام بن عروة.
عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن هذا المال خضرة حلوة،

فمن أعطيناه منها شيئاً " بطيب نفس منا وحسن طعمة منه من غير شرف - أو من غير شره نفس - بورك له فيه، ومن أعطيناه منها شيئاً " بغير طيب نفس منا وحسن طعمة منه وإشراف نفس، كان غير مبارك له فيه).

٨٥٢ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا عيسى بن حماد، حدثنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن عبيد بن سنوطا.
عن خولة بنت قيس قالت: أتانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقربنا إليه

طعاما "، فوضع يده فيه فوجده حارا " فقال: (حس).
وقال: (ابن آدم إن أصابه برد، قال: حس، وإن أصابه حر، قال:
حس). ثم تذاكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحمزة بن عبد المطلب الدنيا،
فقال
رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن الدنيا خضرة حلوة، فمن أخذها بحقها بورك
له
فيها، ورب متخوض فيما شاءت نفسه في مال الله ورسوله، له النار
يوم القيامة).

قلت: في الصحيح طرف من آخره.

٨٥٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث: أن يحيى بن سعيد حدثه.

قلت: فذكر بإسناده نحوه أخصر منه.

٢٧ - باب فيمن جاءه معروف من غير سؤال

٨٥٤ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو الأسود، عن بكير بن عبد الله (٦٥ / ١) بن الأشج، عن بسر بن سعيد.

عن خالد بن عدي الجهني قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من بلغه معروف من أخيه من غير مسألة ولا إشراف نفس، فليقبله ولا يرده، فإنما هو رزق ساقه الله إليه).

٨٥٥ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بيست، أنبأنا يحيى بن موسى خت، حدثنا المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب.. فذكر بإسناده نحوه.

٨٥٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمرو بن الحارث: أن بكر بن سودة حدثه: أن عبد الله بن يزيد المعافري حدثه عن قبيصة بن ذؤيب. أن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار، فأبى أن يقبلها وقال: لنا عنها غنى.

فقال له عمر: إني قائل لك ما قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا ساق الله إليك رزقا " من غير مسألة ولا إشراف نفس، فخذ، فإن الله أعطاكه).

قلت: هو في الصحيح بنحوه من غير قوله: (ألف دينار).
٢٨ - باب الصدقة عن الميت
٨٥٧ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، حدثنا أحمد بن أبي بكر، عن
مالك، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل [بن سعيد بن سعد] بن
عبادة، عن أبيه عن جده قال:

خرج سعد بن عبادة مع النبي - صلى الله عليه وسلم -، وحضرت أمه الوفاة بالمدينة، فقيل لها أوصي.
قالت: فيم أوصي؟ إنما المال مال سعد. فتوفيت قبل أن يقدم سعد، فلما قدم سعد. ذكر ذلك له فقال: يا رسول الله، هل ينفعها أن أتصدق عنها؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - (نعم). فقال سعد: حائط كذا وكذا صدقة عليها، لحائط سماه.

٢٩ - باب في سقي الماء
٨٥٨ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا الحسين بن
حريث، حدثنا وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب.
عن سعد بن عبادة قال: قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟
قال: (سقي الماء).

٨٥٩ - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان بالفسطاط، حدثنا
عيسى بن حماد، حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم
وزيد بن أسلم، عن أبي صالح.
عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (دنا رجل إلى بئر
فنزل فشرب منها، وعلى البئر كلب يلهث، فرحمه، فنزع أحد خفيه
فسقاه، فشكر الله له، فأدخله الجنة).

٨٦٠ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، حدثنا يونس، عن ابن شهاب.
عن محمود بن الربيع: أن سراقه بن جعشم قال: يا رسول الله، الضالة ترد على حوضي، فهل لي فيها أجر إن سقيتها؟
قال: (اسقها، فإن في كل ذات كبد حرى أجر).
٣٠ - باب فيما يؤجر فيه المسلم
٨٦١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع السخيتاني، حدثنا

شيبان بن أبي شيبة، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعت زبيدا " اليامي يحدث عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة.
عن البراء بن عازب: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من منح منيحة "، أو سقى لبنا "، أو أهدى زقاقا "، كان له عتق رقبة - أو قال - نسمة)
(٦٥ / ٢).

٨٦٢ - أخبرنا ابن سلم، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب،
أخبرني عمرو بن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال حدثه عن أبي سعيد
المهري.

عن أبي ذر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليس من نفس ابن آدم
إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس).

قيل: يا رسول الله، من أين لنا صدقة نتصدق بها؟ فقال: (إن
أبواب الخير لكثيرة: التسبيح، والتحميد، والتكبير، والتهليل، والأمر
بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتمييط الأذى عن الطريق، وتسمع

الأصم، وتهدي الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة
ساقيك مع لهفان المستغيث، وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف،
فهذا كله صدقة منك على نفسك).
٨٦٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن

إبراهيم، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي، حدثني أبو كثير السحيمي،
عن أبيه قال:

(١٦٢)

سألت أبا ذر قلت: دلني على عمل إذا عمل العبد به دخل الجنة.
قال: سألت عن ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (تؤمن بالله). قلت يا
رسول الله إن مع الإيمان عملاً "؟".
قال: (يرضخ مما رزقه الله). قلت: وإن كان معدماً " لا
شيء له؟".
قال: (يقول معروفًا " بلسانه).
قلت: فإن كان عيباً " لا يبلغ عنه لسانه؟.
قال: (فيعين مغلوباً "). قلت: فإن كان ضعيفاً " لا قدرة له؟.
قال: (فليصنع لأخرق).

قلت: فإن كان أحرق؟. فالتفت إلي فقال: (ما تريد أن تدع في صاحبك شيئاً " من الخير؟ فليدع الناس من أذاه). قلت: والله إن هذا كله ليسير. فقال: (والذي نفسي بيده، ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند الله تعالى، إلا أخذت بيده يوم القيامة حتى يدخل الجنة).

٨٦٤ - أخبرنا محمد بن نصر بن نوفل بمرور بقريه سنج، حدثنا أبو داود السنجي، حدثنا النظر بن محمد، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه.
عن أبي ذر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (تبسمك في وجه أخيك صدقة لك، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلالة لك صدقة، وإمطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة).

٨٦٥ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا عبد الله بن الرومي، حدثنا النضر بن محمد... فذكر بإسناده: (تبسمك في وجه أخيك صدقة) فقط.

٨٦٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا سلام بن مسكين، عن عقيل بن طلحة. حدثنا أبو جري الهجيمي قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله، إنا قوم من أهل البادية، فعلمنا شيئاً " ينفعنا الله به. فقال: (لا تحقرن من المعروف شيئاً"، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط. وإياك وإسبال الإزار، فإنه من المخيلة ولا يحبها الله، وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك، فلا تشتمه بما تعلم فيه، فإن أجره لك ووباله (٦٦ / ١) على من قاله).

قلت: وقد تقدم حديث أبي قتادة في العلم: (خير ما يخلف
الرجل من بعده ثلاث: ولد صالح يدعو له، وصديقة، وعلم).

٣١ - باب فيمن دل على خير
٨٦٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا محمد بن
خازم، حدثنا الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني.
عن أبي مسعود قال: أتى رجل النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله. فقال: (ما
عندي ما أعطيك، ولكن ائت فلانا). فأتاه الرجل فأعطاه، فقال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم -: (من دل على خير، فله مثل أجر فاعله - أو عامله).
٨٦٨ - أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف، حدثنا بشر بن خالد
العسكري، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان: يعني
الأعمش... فذكره.

٨ - كتاب الصيام
١ - باب في رؤية الهلال
٨٦٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال:
سمعت عائشة تقول: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فإن غم عليه، عد ثلاثين يوماً، ثم صام.

٨٧٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة. عن ابن عباس قال: جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - أعرابي فقال: أبصرت الهلال الليلة.

فقال: (تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا " عبده ورسوله؟).

قال: نعم. فقال: (قم يا بلال فناد في الناس فليصوموا غدا ").

٨٧١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، حدثنا مروان بن محمد، عن ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه.

عن ابن عمر قال: تراءى الناس الهلال، فرأيته، فأخبرت
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فصام وأمر الناس بصيامه.
٢ - باب في هلال شوال
٨٧٢ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، حدثنا يعقوب
ابن إبراهيم الدورقي، حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة.
عن أنس بن مالك: أن عمومة له شهدوا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - على
رؤية الهلال، فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يخرجوا لعيدهم من الغد.

٣ - باب النهي عن تقدم شهر رمضان بصيام
٨٧٣ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد إملاء قال: أخبرنا
قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة.
عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا تصوموا قبل
رمضان، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حالت دونه غياية،
فعدوا ثلاثين).

٨٧٤ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا يحيى بن السكن، حدثنا
يحيى بن كثير، حدثنا شعبة، عن سماك... فذكر نحوه، وفيه قصة.

٨٧٥ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، عن ربي. عن حذيفة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا تقدموا الشهر (٦٦ / ٢) حتى تروا الهلال، أو تكملوا العدة، ثم صوموا حتى تروا الهلال، أو تكملوا العدة).

٨٧٦ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب، حدثنا يحيى بن
حكيم حدثنا الحسن بن حبيب بن ندبة، حدثنا روح بن القاسم، عن
العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه.
عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا كان النصف من
شعبان فأفطروا حتى يجئ رمضان).

٨٧٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا زهير بن محمد، عن العلاء. فذكر بإسناده نحوه، إلا أنه قال: (لا صوم بعد النصف من شعبان حتى يجئ رمضان).

٨٧٨ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب السنجي، حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، حدثنا أبو خالد، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر قال: كنا عند عمار بن ياسر فأتي بشاة مصلية، فقال: كلوا. فتنحى بعض القوم وقال: إني صائم. فقال عمار: من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم.

٤ - باب فيمن صام رمضان وتحفظ فيه
٨٧٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، حدثنا
عبد الله، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن قرط، عن عطاء بن
يسار.
عن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من صام رمضان

وعرف حدوده وتحفظ بما ينبغي له أن يتحفظ، كفر ما قبله).

٥ - باب ما جاء في السحور

٨٨٠ - أخبرنا أحمد بن أبي الحسن بن أبي الصغير بمصر،

حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا إدريس بن يحيى، عن عبد الله بن إدريس، عن عبد الله بن عياش بن عباس، عن عبد الله بن سليمان الطويل عن نافع.

عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين).

٨٨١ - أخبرنا يحيى بن محمد بن عمرو بالفسطاط، حدثنا
إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا عمرو بن الحارث هو ابن
الضحاك، حدثني عبد الله بن سالم، عن [الزبيدي، عن] راشد بن
سعد.

عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (هو الغداء المبارك
- يعني: السحور).

٨٨٢ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا القواريري، حدثنا ابن مهدي،

أخبرني معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد،
عن أبي رهم.
عن العرباض بن سارية قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يدعو
إلى السحور في شهر رمضان فقال: (هلموا إلى الغداء المبارك).
٨٨٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي،

حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، حدثنا محمد بن موسى المدني، عن
المقبري.
عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (نعم سحور المؤمن
التمر).

٨٨٤ - أخبرني أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، حدثنا إبراهيم بن راشد الآدمي، حدثنا محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن قتادة، عن عقبة بن وساج.
عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (تسحروا ولو بجرعة من ماء).

٦ - باب تأخير السحور وتعجيل الفطر
٨٨٥ - أخبرنا الحسن بن (٦٧ / ١) سفيان، حدثنا حرملة بن
يحيى، حدثنا ابن وهب، أنبأنا عمرو بن الحارث، سمع عطاء بن أبي
رباح يحدث.
عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إنا معشر الأنبياء
أمرنا أن نؤخر سحورنا، ونعجل فطورنا، وأن نمسك أيماننا على شمائلنا
في صلاتنا).

٨٨٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، حدثني قرّة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (قال الله - جل وعلا - : أحب عبادي إليّ أعجلهم فطرا").
٨٨٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا هشيم، حدثنا منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبد الرحمن.
عن عمته أنيسة بنت خبيب قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا

تشرّبوا). وإن كانت الواحدة منا ليبقى عليها الشئ من سحورها فتقول
لبلال: أمهل حتى أفرغ من سحوري.

٨٨٨ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي،
حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن هشام بن
عروة، عن أبيه.
عن عائشة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل.
فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال). وكان بلال لا يؤذن حتى يرى
الفجر.

٨٨٩ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب السنجي، حدثنا
محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا المحاربي، عن محمد بن
عمرو، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا يزال الدين ظاهرا "
ما عجلوا الفطر، إن اليهود والنصارى يؤخرون).

٨٩٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى بخبر غريب، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن حميد. عن أنس، قال: ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قط صلى صلاة المغرب حتى يفطر، ولو على شربة من ماء.

٨٩١ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي حازم. عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم).

قلت: له في الصحيح (ما عجلوا الفطر).

٧ - باب على أي شيء يفطر؟

٨٩٢ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب.

عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد، فليحس حسوة " من ماء)

٨٩٣ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد، حدثنا محمد
ابن يحيى الذهلي، حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد
الحذاء، عن حفصة بنت سيرين.
عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من وجد تمرا "

فليفطر عليه، ومن لا يجد فليفطر على الماء).
٨ - باب دعوة الصائم وغيره
٨٩٤ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان (٦٧ / ٢)، حدثنا فرح بن

رواحة المنبجي، حدثنا زهير بن معاوية، عن سعيد الطائي، عن أبي المدله.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم) وفي نسخة: (دعوة الصائم حتى يفطر).

٩ - باب فيمن فطر صائما "
٨٩٥ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد، عن
يحيى القطان، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء.
عن زيد بن خالد الجهني، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من فطر صائما "
كتب له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء).

١٠ - باب اللغو من الصائم
٨٩٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل، حدثنا هشام بن عمار،
حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب،
عن عمه.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الصيام ليس من
الأكل والشرب فقط، إنما الصيام من اللغو والرفث) فذكر

الحديث.

١١ - باب في الصائم يجهل عليه

٨٩٧ - أخبرنا ابن خزيمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عثمان

ابن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن عجلان مولى المشمعل.

عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تساب وأنت صائم،

وإن سابك أحد فقل: إني صائم، وإن كنت قائما " فاجلس).

قلت: هو في الصحيح بنحوه غير قوله: (وإن كنت قائما " فاجلس).

٨٩٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن نمر، قال: حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب. عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إن شتم أحدكم وهو صائم فليقل: إني صائم) تنهى بذلك عن مراجعة الصائم.

١٢ - باب في الحجامة للصائم

٨٩٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى ابن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة أن أبا أسماء الرحبي حدثه.

عن ثوبان مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه (خرج مع رسول الله - صلى
الله عليه وسلم -
لثمانى عشرة خلت من رمضان إلى البقيع، فنظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
إلى
رجل يحتجم، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أفطر الحاجم والمحجوم).

٩٠٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أنبأنا
عبد الله، أنبأنا عاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء
الرحبي.

عن شداد بن أوس قال: (بينما أنا أمشي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في ثماني عشرة خلت من رمضان، إذ حانت منه التفاتة فأبصر رجلا " يحتجم فقال - صلى الله عليه وسلم - : (أفطر الحاجم والمحجوم).

٩٠١ - أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف، حدثنا بندار، حدثنا
عبد الوهاب، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني.

عن شداد بن أوس... فذكر نحوه.
٩٠٢ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا العباس بن عبد
العظيم العنبري، حدثنا (٦٨ / ١) عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن يحيى
ابن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد.
عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أفطر الحاجم
والمحجوم).

٩٠٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا سعيد بن يحيى، حدثنا جعفر بن برقان، عن أبي الزبير. عن جابر بن عبد الله: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أبا طيبة أن يأتيه مع غيبوبة الشمس، فأمره أن يضع المحاجم مع إفطار الصائم فحجمه، ثم سأله: (كم خراجك؟). فقال: صاعان. فوضع النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه صاعاً".

١٣ - باب القبلة للصائم

٩٠٤ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن زكريا بن أبي زائدة، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث.

عن عائشة قالت: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يمس من وجهي شيئا " وأنا صائمة).

٩٠٥ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي [حدثنا ليث بن سعد، حدثنا بكير بن عبد الله بن الأشج، حدثنا

عبد الملك بن سعيد [الأنصاري، عن جابر بن عبد الله:
أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: هششت فقبلت وأنا
صائم، فجئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: لقد صنعت اليوم أمرا "
عظيما "،
قال: (وما هو؟). قلت: قبلت وأنا صائم. فقال - صلى الله عليه وسلم - : (أرأيت لو
مضمضت من الماء؟). قلت: إذا " لا يضر؟. قال: (فنعلم).
١٤ - باب في الصائم يأكل ناسيا "
٩٠٦ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا إبراهيم بن

محمد بن مرزوق الباهلي بالبصرة، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري،
حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من أفطر في شهر رمضان
ناسياً^{١١} فلا قضاء عليه ولا كفارة).
١٥ - باب في الصائم يقئ
٩٠٧ - أخبرنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بحران، حدثنا

عمي الوليد بن عبد الملك، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من ذرعه القئ وهو صائم، فليس عليه قضاء، ومن استقاء فليقض).
٩٠٨ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أبو موسى،
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: سمعت أبي: حدثنا حسين المعلم، حدثنا يحيى ابن أبي كثير: أن أبا عمرو الأوزاعي حدثه: أن يعيش بن الوليد حدثه: أن معدان بن طلحة حدثه.
أن أبا الدرداء حدثه: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قاء فأفطر. فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فذكرت ذلك له فقال: صدق، أنا صببت له وضوءاً".

١٦ - باب الصوم في السفر
٩٠٩ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا وهب بن بقية، أنبأنا خالد، عن
الجريري، عن أبي نضرة.
عن أبي سعيد الخدري قال: مر النبي - صلى الله عليه وسلم - على نهر من ماء وهو
على بغلته والناس صيام، والمشاة كثير، فقال: (اشربوا). فجعلوا
ينظرون إليه. فقال: (اشربوا، فإني أيسركم) فجعلوا ينظرون، فحول
وركه، فشرب، وشرب الناس.
٩١٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أنبأنا
عبد الله، عن الجرير (٦٨ / ٢) ... فذكر نحوه.
٩١١ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، أنبأنا أبو داود الحفري، حدثنا سفيان الثوري، عن الأوزاعي،
عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة.
عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بطعام بمر الظهران،
فقال لأبي بكر وعمر: (كلا)، فقالا: إنا صائمان. فقال: (ارحلوا
لصاحبكما، اعملوا لصاحبكما، ادنوا فكلا).
٩١٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان بن عامر الشيباني بن سالم، وعمر

ابن سعيد الطائي بمنبج، والحسين بن عبد الله بن يزيد الرافقي بالرقّة، ومحمد بن الحسن بن قتيبة اللخمي بعسقلان، وعبد الله بن محمد بن سلم القرطبي بيت المقدس، ومحمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص، ومحمد بن المعافى بن أبي حنظلة الساحلي بصيّداء، في آخريّن قالوا: حدثنا محمد بن المصفي، حدثنا محمد بن حرب، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع.
عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ليس من البر الصيام في السفر).

٩١٣ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى، حدثنا الحسين بن
محمد الذارع، حدثنا أبو محصن حصين بن نمير، حدثنا هشام بن
حسان، عن عكرمة.
عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الله يحب أن
تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه).

٩١٤ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا
قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن
حرب بن قيس، عن نافع.
عن ابن عمر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الله يحب أن تؤتى
رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه).

١٧ - باب فيمن يقول: صمت رمضان كله وقمته
٩١٥ - أخبرنا أحمد بن مكرم بن خالد البرتي ببغداد، حدثنا
علي بن المديني، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا المهلب بن أبي
حبيبة، حدثنا الحسن.
عن أبي بكرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تقولن أحدكم: صمت
رمضان كله وقمته)، قال: فلا أدري أكره التزكية أو قال: (لا بد من غفلة
أو رقدة).

١٨ - باب الإعتكاف
٩١٦ - أخبرنا الحسن بن إدريس الأنصاري، حدثنا الحسن بن
علي الحلواني، حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، وابن جريج، عن
الزهري، عن عروة.
عن عائشة.
وعن سعيد بن المسيب.
عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعتكف العشر الأواخر من
رمضان حتى قبضه الله.

قلت: أخرجه لحديث أبي هريرة.
٩١٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا هذبة بن خالد
القيسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع.
عن أبي بن كعب: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يعتكف العشر

الأواخر من رمضان، فسافر فلم يعتكف، فلما كان العام المقبل، اعتكف
عشرين يوماً".

٩١٨ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا أحمد بن
حنبل، حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حميد.

عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كان مقيماً
يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فإذا سافر، اعتكف من العام المقبل
عشرين.

١٩ - باب في قيام رمضان
٩١٩ - حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أبو قدامة
عبيد الله بن سعيد، حدثنا، (٦٩ / ١)، ابن فضيل، عن داود بن
أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير.
عن أبي ذر قال: صمنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في رمضان فلم يقم بنا في
السادسة، وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل، فقلنا: يا
رسول الله، لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه، فقال: (إن من قام مع الإمام حتى
ينصرف، كتب له قيام ليلة). ثم لم يصل بنا حتى بقي ثلاث من الشهر
فقام بنا في الثالثة، وجمع أهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا أن يفوتنا
الفلاح.

قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور.
٩٢٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا يعقوب
ابن عبد الله القمي، حدثنا عيسى بن جارية.
عن جابر بن عبد الله قال: صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في شهر
رمضان ثماني ركعات وأوتر، فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا في
المسجد، ورجونا أن يخرج فيصلينا بنا، فأقمنا فيه حتى أصبحنا، فقلنا:
يا رسول الله، رجونا أن تخرج فتصلي بنا، فقال: (إني كرهت - أو

خشيت - أن يكتب عليكم الوتر).

٩٢١ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، [أخبرنا مسلم بن خالد]، أنبأنا العلاء، عن أبيه.

عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد، فقال - صلى الله عليه وسلم - : (ما هؤلاء؟)، فقل:

أناس ليس معهم قرآن، وأبي بن كعب يصلي بهم، وهم يصلون بصلاته، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أصابوا، أو نعم ما صنعوا).
٩٢٢ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي،

حدثنا يعقوب القمي، حدثنا عيسى بن جارية،
حدثنا جابر بن عبد الله قال: جاء أبي بن كعب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -
فقال: يا رسول الله كان مني الليلة شيء في رمضان. قال: (وما ذاك يا
أبي؟). قال: نسوة في داري قلن: إنا لا نقرأ القرآن فنصلي بصلاتك،
قال: فصليت بهن ثماني ركعات، ثم أوترت، قال: فكان شبه الرضا،
ولم يقل شيئاً".

٢٠ - باب ما جاء في ليلة القدر

٩٢٣ - حدثنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح.
عن أبي هريرة قال: ذكرنا ليلة القدر عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال:
(كم مضى من الشهر؟). فقلنا: مضى اثنان وعشرون يوماً، وبقي ثمان،
فقال: (لا، بل مضى اثنان وعشرون يوماً، وبقي سبع، الشهر تسع
وعشرون يوماً، فالتمسوها الليلة).

٩٢٤ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا مؤمل بن
هشام، حدثنا إسماعيل بن علي، عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه قال:
ذكرت ليلة القدر عند أبي بكره فقال: ما أنا بطالها إلا في العشر
الأواخر، بعد حديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعته يقول:
(التمسوها في العشر الأواخر في سبع يمين، أو خمس يمين، أو

ثلاث ييقين، أو في آخر ليلة). وكان لا يصلي في العشرين إلا كصلاته
في سائر السنة (٦٩ / ٢)، فإذا دخلت العشر اجتهد.
٩٢٥ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عبيد الله بن
معاذ بن معاذ، حدثنا أبي، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله.
عن معاوية، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليلة القدر ليلة سبع
وعشرين).

٩٢٦ - أخبرنا ابن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، قال: حدثني مالك بن مرثد عن أبي مرثد، عن أبيه قال:

جلست إلى أبي ذر عند الجمرة الوسطى، فدنوت منه حتى كادت ركبتني تمس ركبتة، فقلت: أخبرني عن ليلة القدر، فقال: أنا كنت أسأل الناس عنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر: تكون في زمان الأنبياء ينزل عليهم الوحي فإذا قبضوا، رفعت؟ قال: (بل هي إلى يوم القيامة) فقلت: يا رسول الله، أخبرني في أي الشهر هي؟ قال: (إن الله لو أذن لي لأخبرتكم بها، فالتمسوها في العشر الأواخر، في إحدى السبعين، ولا تسألني عنها بعد مرتك هذه). قال: فأقبل على أصحابه يحدثهم، فلما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استطلق به

الحديث قلت: أقسمت عليك يا رسول الله لتخبرني في أي السبعين هي؟ قال: فغضب علي غضبا " لم يغضب علي مثله وقال: (لا أم لك،

هي تكون في السبع الأواخر).
٩٢٧ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن عبيد

الله الزيادي، حدثنا الفضيل بن سليمان، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير.
عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إني كنت أريت ليلة القدر ثم نسيتها، وهي في العشر الأواخر، وهي طلقة، بلجة، لا حارة ولا باردة، كأن فيها قمرا " يفضح كواكبها، لا يخرج شيطانها حتى يخرج فجرها).

٢١ - باب فيمن صام رمضان وستا " من شوال
٩٢٨ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا يحيى بن الحارث الذمري، عن أبي أسماء الرحبي.
عن ثوبان، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من صام رمضان وستا " من شوال فقد صام السنة).

٢٢ - باب فضل الصوم

٩٢٩ - أخبرنا عمران بن موسى السخيتاني، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن أبي يعقوب، عن رجاء بن حياة.

عن أبي أمامة قال: أنشأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جيشاً "، فأتيته فقلت له: يا رسول الله، ادع الله لي بالشهادة، فقال: (اللهم سلمهم وغنمهم). فغزونا، فسلمنا وغنمنا. حتى ذكر مثل ذلك ثلاث مرات، قال: ثم أتيته فقلت: يا رسول الله، أتيتك ترى ثلاث مرات أسألك أن تدعو الله لي بالشهادة، فقلت: (اللهم سلمهم وغنمهم). فسلمنا وغنمنا، يا رسول الله، فمرني بعمل أدخل به الجنة، قال: (عليك بالصوم فإنه لا

مثل له). قال: فكان أبو أمامة لا يرى في بيته الدخان نهارا " إلا إذا نزل
بهم ضيف.

٩٣٠ - حدثنا أبو عروبة بجران، حدثنا بندار، حدثنا عبد (١ / ٧٠)
الصمد، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، قال: سمعت أبا نصر
الهلالبي، عن رجاء بن حياة.
عن أبي أمامة قال: قلت: يا رسول الله، دلني على عمل. قال:
(عليك بالصوم فإنه لا عدل له).

٩٣١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن ربح، حدثنا
الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند: أن
مطرفاً - رجل من بني عامر بن صعصعة - حدثني:
أن عثمان بن أبي العاص دعا بلبن ليسقيه، فقال مطرف: إني
صائم، فقال: عثمان: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (الصيام جنة
كجنة أحدكم من القتال).

وسمعه يقول: (صيام حسن: ثلاثة أيام من كل شهر).

(٢٣٨)

٢٣ - باب في صيام عاشوراء وعرفة
٩٣٢ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان، عن
حصين بن عبد الرحمن، عن الشعبي.
عن محمد بن صيفي الأنصاري قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فقال: (هل منكم أحد طعم اليوم؟) قالوا: منا من كان طعم، ومنا من لم
يطعم. فقال: (من لم يطعم منكم، فليصم، ومن طعم، فليتم بقية
يومه، وآذنوا أهل العروض فليتموا بقية يومهم).

٩٣٣ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا وهيب، عن
عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب.
عن أسماء بن حارثة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث إلى قومه فقال:
(مر قومك فليصوموا هذا اليوم). قلت: فإن وجدتهم قد طعموا؟ قال:
(فليتموا آخر يومهم).

٩٣٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا إسماعيل بن
عليه، حدثنا عبد الله بن أبي نجيح، عن أبيه قال:
سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة فقال: حججت مع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - فلم يصمه، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه، وحججت
مع
أبي: عمر فلم يصمه، وحججت مع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه
ولا أمر به، ولا أنهى عنه.
٢٤ - باب الصوم في شعبان
٢٩٥ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا حماد
ابن سلمة، عن ثابت، عن مطرف.
عن عمران بن حصين: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له - أو لرجل
آخر - (أصمت من شهر شعبان شيئاً؟). قال: لا. قال: (فإذا أفطرت

فصم يومين .)

(٢٤٤)

٩٣٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، حدثنا مهدي بن ميمون، عن ثابت.. فذكر بإسناده نحوه، إلا أنه لم يذكر شعبان، وقال فيه: (فصم يوما " أو يومين).

٢٥ - باب فيمن يصوم الدهر

٩٣٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا وهب بن بقية، أنبأنا خالد، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف.

عن عمران بن حصين: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قيل له: إن فلانا " لا

يفطر نهاراً " الدهر إلا ليلاً "، فقال - صلى الله عليه وسلم - : (لا صام ولا أفطر) .
٩٣٨ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي

شيبية، حدثنا عبيد بن سعيد، قال: سمعت شعبة، عن قتادة، عن
مطرف بن عبد الله بن الشخير.
عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من صام الأبد (٧٠ / ٢) فلا
صام ولا أفطر).
٢٦ - باب في الصوم والإفطار
٩٣٩ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا يحيى

ابن أيوب المقابري، حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني حميد الطويل
قال:

سئل أنس عن صوم النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: كان يصوم من الشهر
حتى نرى أن لا يريد أن يفطر منه شيئاً، ويفطر من الشهر حتى نرى أن لا
يريد أن يصوم منه شيئاً. وكنت لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا رأيت
مصلياً، ولا نائماً إلا رأيت.

٩٤٠ - باب ما جاء في صيام السبت والأحد

٩٤٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا مبشر بن

إسماعيل، عن حسان بن نوح، قال:

سمعت عبد الله بن بسر المازني صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

ترون يدي هذه؟! بايعت بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسمعتة يقول: (

تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء
شجرة فليفطر عليه).

٩٤١ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أحمد بن

(٢٥١)

منصور المروزي، حدثنا سلمة بن سليمان، قال: أنبأنا ابن المبارك، أنبأنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، أن كرييا " مولى ابن عباس أخبره.

أن ابن عباس وناسا " من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثوني إلى أم سلمة أسألها: أي الأيام كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثر لصيامها؟ قالت:

يوم السبت والأحد، فرجعت إليهم فأخبرتهم، فكأنهم أنكروا ذلك، فقاموا بأجمعهم إليها فقالوا: إنا بعثنا إليك هذا في كذا، وذكر أنك قلت كذا، فقالت: صدق، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثر ما كان يصوم من الأيام

السبت والأحد، وكان يقول: (إنهما عيدان للمشركين، وأنا أريد أن أخالفهم).

٩٤٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أنبأنا
عبد الله - يعني ابن المبارك - أنبأنا عبد الله بن محمد.. فذكر نحوه.
٢٨ - باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر
٩٤٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد، عن يحيى
القطان، عن فطر، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة.
عن أبي ذر قال: أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نصوم من الشهر ثلاثة
أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة.

٩٤٤ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، أنبأنا الفضل بن موسى، عن فطر.. فذكر نحوه.

٩٤٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة.

عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأرنب قد شواها وجاء معها بأدمها فوضعها بين يديه، فأمسك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم

يأكل، وأمسك أصحابه فلم يأكلوا، وأمسك الأعرابي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (ما يمنعك (٧١ / ١) أن تأكل؟ قال: إني أصوم ثلاثة أيام

من الشهر، قال: (إن كنت صائما " فصم أيام الغر).
٩٤٦ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا
شعبة، حدثني أنس بن سيرين: سمعت عبد الملك بن المنهال، عن

أبيه أنه كان مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمرهم بصيام البيض يقول: (هي صيام الدهر).

٩٤٧ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا فياض بن
زهير، حدثنا وكيع، عن شعبة، عن معاوية بن قرّة.

(٢٥٨)

عن أبيه - وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - مسح على رأسه - قال: قال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - (صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وإفطاره)).
٩٤٨ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري،
حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة.. فذكر بإسناده نحوه، إلا أنه قال:
(صيام الدهر وقيامه) بدل (وإفطاره).
٩٤٩ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن

قرة بن خالد، حدثنا أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، قال: كنا بالمربد فإذا أنا برجل أشعث الرأس، بيده قطعة أديم أحمر، فقلنا له كأنك رجل من أهل البادية؟ قال: أجل، فقلنا له: ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك، فأخذناها، فقرأنا ما فيها، فإذا فيها: (من محمد رسول الله إلى بني زهير، أعطوا الخمس من الغنيمة، وسهم النبي والصفى، وأنتم آمنون بأمان الله، وأمان رسوله).
قال: فقلنا: من كتب لك هذا؟ قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
قال: فقلنا: ما سمعت منه شيئاً؟ قال: نعم، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر، يذهب وحر الصدر).
قال: فقلنا له: أسمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: ألا أراكم تتهموني؟ والله لا أحدثكم بشيء. ثم ذهب.

قلت: وتقدم حديث عثمان بن أبي العاص في (باب فضل الصوم).

٢٩ - باب صيام يوم من الشهر

٩٥٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن زياد بن فياض، عن أبي عياض.

عن عبد الله بن عمرو قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسألته عن الصوم فقال: (صم يوما " من كل شهر ولك أجر ما بقي).

قلت: فذكر الحديث وبقيته في الصحيح.
٣٠ - باب في الصائم المتطوع يفطر
٩٥١ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب أملاه
علينا، حدثني جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة.
عن عائشة قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين متطوعتين،
فأهدي لنا طعام، فأفطرنا فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (صوما يوما "
مكانه).

٣١ باب في الصائم الصابر والطاعم الشاكر
٩٥٢ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد العابد الطاحي بالبصرة، حدثنا
نصر بن علي، حدثنا معتمر بن سليمان، عن معمر بن راشد، عن سعيد
المقبري.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الطاعم الشاكر
(٢ / ٧١) بمنزلة الصائم الصابر).

٣٢ - باب في الصائم يؤكل عنده
٩٥٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا علي بن الجعد، أنبأنا شعبة، عن
حبيب بن زيد الأنصاري قال: سمعت امرأة يقال لها ليلي تحدث.
عن أم عمارة بنت كعب: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل عليها،
فدعت له بطعام، فقال لها: (تعالى فكلي)، فقالت: إني صائمة.
فقال: (إن الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة).

٣٣ - باب صوم المرأة

٩٥٤ - أخبرنا إبراهيم بن أبي أمية بطرسوس، حدثنا حامد بن يحيى البلخي، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا تصومن امرأة - سوى شهر رمضان - وزوجها شاهد إلا بإذنه).

٩٥٥ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن همام بن منه. عن أبي هريرة. فذكره سوى ذكر رمضان.

قلت: له طريق في عشرة النساء.
٩٥٦ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير عن،
الأعمش، عن أبي صالح.
عن أبي سعيد الخدري قال: جاءت امرأة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فقلت: يا رسول الله، زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت،
ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. قال:
وصفوان عنده، فسأله عما قالت، فقال: أما قولها: يضربني إذا صليت
فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها عنهما.
فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لو كانت سورة واحدة لكفت الناس).
قال: وأما قولها: يفطرني إذا صمت، فإنها تنطلق فتصوم وأنا
رجل شاب ولا أصبر.
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يومئذ: (لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها).
قال: وأما قولها: لا أصلي الصبح حتى تطلع الشمس، فإننا أهل
بيت لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:
(فإذا
استيقظت، فصل).

٣٤ - باب النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصوم
٩٥٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدة
ابن سليمان، [عن سعيد بن أبي عروبة] عن قتادة، عن سعيد بن المسيب.
عن عبد الله بن عمرو قال: دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على جويرية
بنت الحارث يوم الجمعة وهي صائمة فقال: (صمت أمس؟) قالت:
لا. قال: (فتريدين أن تصومي غدا"). قالت: لا. قال: (فأفطري).

٣٥ - باب في العيدين وأيام التشريق
٩٥٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا سعيد بن يزيد الفراء،
حدثنا موسى بن علي بن رباح، عن أبيه.
عن عقبة بن عامر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يوم عرفة، ويوم
النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، هن أيام أكل وشرب).

٩٥٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم
الدورقي، حدثنا هشيم، حدثنا عمر (٧٢ / ١) بن أبي سلمة، عن أبيه.
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أيام التشريق أيام
طعم).

٩ - كتاب الحج

١ - باب فيمن مضت عليه خمسة أعوام وهو غني

ولم يحج أو يعتمر

٩٦٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا

قتيبة بن سعيد، حدثنا خلف بن خليفة، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (قال الله: إن

عبداً أصححت له جسمه، ووسعت عليه في المعيشة، تمضي عليه

خمس أعوام لا يفد إلي لمحروم).

٢ - باب الحج عن العاجز والاعتماد عنه
أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا
شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أويس،
عن أبي رزين العقيلي: أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول
الله، إن أبي سنه كبير لا يستطيع الحج والعمر والظعن؟.
فقال: (حج عن أبيك واعتمر).
٣ - باب فيمن حج عن غيره
٩٦٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا محمد بن عبد الله

ابن نمير، حدثنا عبدة، عن سعيد، عن قتادة، عن عزرة، عن
سعيد بن جبير،
عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمع رجلاً " يقول: لبيك عن
شبرمة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من شبرمة؟).
قال أخ لي أو قرابة.
قال: (هل حججت قط؟). قال: لا.
قال: (فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة).

٤ - باب في فضل الحج
٩٦٣ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب السنجي، حدثنا
محمد بن عمر بن الهياج، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي،
حدثني عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد، عن سنان بن
الحارث بن مصرف، عن طلحة بن مصرف، عن مجاهد،
عن ابن عمر قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال:
يا رسول الله، كلمات أسأل عنهن. قال: اجلس. وجاء آخر من ثقيف
فقال: يا رسول الله، كلمات أسأل عنهن. فقال - صلى الله عليه وسلم -: (سبقك
الأنصاري).

فقال الأنصاري: إنه رجل غريب، وإن للغريب حقا ". فابدأ به.
فأقبل علي الثقيفي فقال: (إن شئت أنبأتك عما كنت تسألني، وإن شئت
تسألني وأخبرك).

فقال: يا رسول الله أجبني عما كنت أسألك.
قال: (جئت تسألني عن الركوع والسجود والصلاة والصوم).
فقال: لا والذي بعثك بالحق ما أخطأت مما كان في نفسي شيئا ".
قال: (فإذا ركعت فضع راحتك على ركبتك، ثم فرج بين

أصابعك، ثم أسكن حتى يأخذ كل عضو مأخذه، وإذا سجدت فممكن جبهتك ولا تنقر نقرا"، وصل أول النهار وآخره).
فقال: يا نبي الله، فإن أنا صليت بينهما؟ قال: (فأنت إذا مصل وصم من كل شهر ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة). فقام الثقفي.

ثم أقبل على الأنصاري فقال: (إن شئت أخبرتك عما جئت تسأل، وإن شئت تسألني وأخبرك). فقال: لا، يا نبي الله (٧٢ / ٢)، أخبرني بما جئت أسألك.

قال: (جئت تسألني عن الحاج ما له حين يخرج من بيته، وما له حين يقوم بعرفات، وما له حين يرمي الجمار، وما له حين يحلق رأسه، وما له حين يقضي آخر طواف البيت).
فقال: يا نبي الله، والذي بعثك بالحق ما أخطأت مما كان في نفسي شيئاً".

قال: (فإن له حين يخرج من بيته أن راحلته لا تخطو خطوة " إلا كتب له بها حسنة، أو حط عنه بها خطيئة، فإذا وقف بعرفة فإن الله - عز وجل - ينزل إلى السماء الدنيا فيقول: انظروا إلى عبادي شعنا " غرباً"، اشهدوا أنني قد غفرت لهم ذنوبهم وإن كانت عدد قطر السماء ورمل عالج. وإذا رمى الجمار لا يدري أحد ما له حتى يتوفاه يوم القيامة، وإذا

قضى آخر طواف بالبيت، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه).
٥ - باب في الحجاج والعمار والغزاة
٩٦٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا الحسن بن سهل

الجعفري، حدثنا عمران بن عيينة، حدثنا عطاء بن السائب، عن
مجاهد،

عن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (الغازي في سبيل الله،
والحاج إلى بيت الله، والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه).
٩٦٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أحمد بن عيسى،

حدثنا ابن وهب، حدثني مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (وفد الله ثلاثة: الحاج والمعتمر والغازي).

٦ - باب الاستمتاع من البيت

٩٦٦ - أخبرنا عبد الله بن قحطبة، حدثنا الحسن بن قرعة، حدثنا

سفيان بن حبيب [عن حميد الطويل]، عن بكر بن عبد الله المزني،
عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (استمتعوا من هذا البيت،
فإنه هدم مرتين ويرفع في الثالثة).

٧ - باب المتابعة بين الحج والعمرة وفضل ذلك
٩٦٧ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، أنبأنا أحمد بن
حنبل، حدثنا سليمان بن حبان، قال: سمعت عمر بن قيس، عن
عاصم - يعني بن أبي النجود - عن شقيق،
عن عبد الله - يعني ابن مسعود - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
(تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير
خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب دون
الجنة).

٨ - باب الخروج من طريق والرجوع من غيره
٩٦٨ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا هارون بن موسى الفروي،
حدثنا عبيد الله بن الحارث الجمحي، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي
الزناد، عن الأعرج،
عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج إلى مكة،
خرج من طريق الشجرة، وإذا رجع، رجع من طريق المعرس.

باب ما يقول إذا خرج
إلى السفر وإذا رجع
٩٦٩ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا أبو
الأحوص، عن سماك، عن عكرمة،
عن ابن عباس قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يخرج في
سفر (٧٣ / ١) قال: (اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في
الأهل. اللهم إني أعوذ بك من الضينة في السفر، والكآبة في
المنقلب. اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر). فإذا أراد
الرجوع قال: (آييون تائبون عابدون لربنا ساجدون). فإذا دخل بيته
قال: (توبا " توبا "، لربنا أوبا "، لا يعاد علينا حوبا ").

٩٧٠ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا
شعبة، أنبأنا أبو إسحاق عن الربيع،
عن البراء أن رسول: الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا قدم من سفر قال:
(آيئون تائبون، عابدون، لربنا حامدون).
٩٧١ - أخبرنا النضر بن محمد بن المبارك، حدثنا محمد بن
عثمان العجلي، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن مطر، عن أبي إسحاق
قال،
سمعت البراء... فذكر نحوه باختصار (عابدون).
١٠ - باب أدب السفر
٩٧٢ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد،

حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا سافرتُم في
الخصب فأعطوا الإبل حقها، وإذا سافرتُم في السنة فأسرعوا السير
عليها، وإذا عرستم، فاجتنبوا الطريق، فإنها مأوى الهوام).

١١ - باب الاشتراط في الإحرام
٩٧٣ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا ابن أبي السرى،
حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن عروة،
عن عائشة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل على ضباعة بنت الزبير بن عبد
المطلب - وهي شاكية - فقال لها: (حجي واشترطي أن محلي حيث
حبستني).

١٢ - باب التلبية

٩٧٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي ليبد، عن المطلب بن عبد الله حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أتاني جبريل فقال: يا محمد، مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج).

٩٧٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة،
حدثنا وكيع، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن
الأعرج،
عن أبي هريرة (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في تلبيته: (لبيك إله الحق
لبيك).

١٣ - باب ما جاء في الهدى
٩٧٦ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا محمد بن
خازم، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،
عن ناجية الخزاعي - وكان صاحب بدن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:
قلت يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال: (انحرها، ثم
ألق نعلها في دمها، ثم خل بينها وبين الناس فليأكلوها).

١٤ - باب الاشتراك في الهدى
٩٧٧ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، حدثنا
هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن سماعة، عن الأوزاعي، عن
يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة،
عن أبي هريرة قال: ذبح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن نسائه بقرة.

٩٧٨ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا بندار، حدثنا عبد الرحمن
(٧٣ / ٢)، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،
عن جابر قال: نحرنا يوم الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن سبعة،
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ليشترك نفر في الهدى).
١٥ - باب ما جاء في الصيد للمحرم وجزائه
٩٧٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، أنبأنا عبد الله،
عن جرير بن خازم، قال: سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير يقول:
حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار،
عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الضبع،

قال: (هي صيد، وفيها كبش)
قلت: وله طريق أخرى تأتي إن شاء الله.
٩٨٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن الإسكندراني، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب،
عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (صيد
البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم).
٩٨١ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي بخبر غريب، حدثنا

أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن
عطاء،

عن ابن عباس قال: قلت لزيد بن أرقم: أما علمت أن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - أهدي له عضو صيد وهو محرم فردده؟ قال: نعم

٩٨٢ - أخبرنا ابن الجنيد، حدثنا قتيبة، حدثنا بكر بن مضر،
عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة،
عن عمير بن سلمة الضمري قال: بينما نحن نسير مع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - ببعض أثايا الروحاء وهم حرم، إذا حمار معقور. فقال

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (دعوه فيوشك صاحبه أن يأتيه). فجاء رجل من بهز

هو الذي عقر الحمار، فقال: يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر فقسمه بين الناس.

٩٨٣ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن أبي

بكر، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد قال: حدثني محمد بن

إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن

عمير بن سلمة الضمري أنه أخبره،

عن البهزي: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج يريد مكة، حتى إذا كان

بالروحاء إذا حمار وحشي عقير. فذكر لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (دعوه،

فأوشك - أو فيوشك - أن يأتي صاحبه). فجاء البهزي وهو صاحبه - إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار: فأمر به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر فقسمه بين الرفاق - ثم مضى حتى إذا كان

بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل وفيه سهم، فزعم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر رجلا " يقف عنده لا يرميه أحد من الناس حتى تجاوزه.

٩٨٤ - أخبرنا أحمد بن زهير بتستر، ومحمد بن الحسين بن
مكرم البزاز بالبصرة - شيخان حافظان - قالوا: حدثنا محمد بن عثمان
العقيلي، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، أنبأنا عبيد الله بن عمر،
عن عياض بن عبد الله،

عن أبي سعيد (٧٤ / ١) الخدري قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا قتادة الأنصاري على الصدقة وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه محرمون حتى نزلوا بعسفان بثنية الغزال فإذا هم بحمار وحش.
فجاء أبو قتادة وهو حل فنكسوا رؤوسهم كراهية أن يحدوا أبصارهم فيفطن، فرآه، فركب فرسه وأخذ الرمح فسقط منه السوط، فقال: ناولنيه، فقلنا: لا نعينك عليه، فحمل عليه فعقره. قال: ثم جعلوا يشوون منه، ثم قالوا: رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهرنا - وكان تقدمهم - فلحقوه فسألوه، فلم ير به بأساً". وأظنه قال: (هل معكم منه شيء؟). شك عبيد الله.

١٦ - باب ما جاء في القرآن
٩٨٥ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا مسدد، عن ابن عيينة، عن
عبد بن أبي لبابة، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، قال: كثيرا " ما كنت
أتي الصبي بن معبد أنا ومسروق نسأله عن هذا الحديث، قال:
كنت امرءا " نصرانيا " فأسلمت، فأهللت بالحج والعمرة، فسمعتني
سلمان بن ربيعة، وزيد بن صوحان - وأنا أهل بهما بالقادسية - فقالا:
لهذا أضل من بعير أهله، فكأنما حمل علي بكلامهما جبل، حتى قدمت
مكة، فأتيت عمر بن الخطاب - وهو بمنى - فذكرت ذلك له، فأقبل
عليهما فلامهما، وأقبل علي فقال: هديت لسنة نبيك - صلى الله عليه وسلم - مرتين.

٩٨٦ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا سفيان... فذكر نحوه باختصار.

٩٨٧ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حياة، قال: سمعت يزيد بن أبي حبيب، يقول: حدثني أبو عمران التجيبي أنه حج مع مواليه، قال: فأتيت أم سلمة فقلت: يا أم المؤمنين إنني لم أحج قط، فبأيهما أبدأ بالحج أو بالعمرة؟

فقال: إن شئت فاعتمر قبل أن تحج، وإن شئت فبعد أن تحج.
فذهبت إلى صفية فقالت لي مثل ذلك، فرجعت إلى أم سلمة
فأخبرتها بقول صفية، فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يقول: (يا آل محمد، من حج منكم، فليهل بعمرة في حج).
٩٨٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا
المقريء، حدثنا حياة - وذكر أبو يعلى آخر معه - قالوا: سمعنا يزيد بن
أبي حبيب... فذكر نحوه.
٩٨٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن
إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي،
عن أيوب بن موسى، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ثابت البناني،

عن أنس بن مالك قال: إني عند ثفنات ناقة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
عند المسجد، فلما استوت به، قال: (لييك بحجة وعمرة معا"). وذلك
في حجة الوداع.
قلت: لأنس حديث في الصحيح غير هذا.
٩٩٠ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد،
حدثنا خالد بن الحارث، عن حميد، عن يحيى بن أبي إسحاق،
عن أنس... فذكر نحوه باختصار.

٩٩١ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا أبو ضمرة (٧٤ / ٢)، عن حميد الطويل، عن أنس... فذكر نحوه.

٩٩٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا الأشعث: أن الحسن حدثهم،

عن أنس بن مالك: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قرن بين الحج والعمرة، وقرن القوم معه.

٩٩٣ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد، ولا يحل حتى يوم النحر، ثم يحل منهما جميعاً).

٩٩٤ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا

ابن أبي عمر العدني، حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، وأيوب
السختياني، وعبيد الله بن عمر، عن نافع.
عن ابن عمر أنه جمع بين الحج والعمرة وطاف لهما سبعا " وسعى
بين الصفا والمروة سبعا " وقال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يفعل.

١٧ - باب في المتعة بالعمرة إلى الحج
٩٩٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان، حدثنا حرملة
ابن يحيى، حدثنا ابن وهب، أنبأنا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني
محمد بن عبد الله بن نوفل: أنه سمع الضحاك بن قيس - في حجة
معاوية بن أبي سفيان - يقول: لا يفتى بالتمتع بالعمرة إلى الحج إلا من
جهل أمر الله تعالى.
فقال له سعد بن أبي وقاص: بئس ما قلت يا ابن أخي!! لقد فعل
ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ففعلناه معه.

٩٩٦ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن ابن شهاب... فذكر نحوه.

١٨ - باب فسخ العمرة إلى الحج

٩٩٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة،

عن أنس: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم مكة أمرهم أن يحلوا إلا من

كان معه الهدي. قال: ونحر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبع بدنات قياما".
١٩ - باب ما جاء في الطواف

٩٩٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المتوكل بن
أبي السري، حدثنا فضيل بن عياض، عن عطاء بن السائب، عن
طاوس،

عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (الطواف بالبيت
صلاة، إلا أن الله أباح فيه المنطق فمن نطق، فلا ينطق إلا بخير).

٩٩٩ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران، حدثنا عبد
الجبار بن العلاء، حدثنا بشر بن السري، حدثنا الثوري، عن هشام بن
عروة، عن أبيه عروة بن الزبير،

عن عبد الرحمن بن عوف قال قال: لي النبي - صلى الله عليه وسلم - : (كيف

صنعت في استلام الحجر؟). فقلت: استلمت وتركت. فقال - صلى الله عليه وسلم - :
(أصبت).
١٠٠٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن

النعمان بن عطاء الشيباني أبو العباس، حدثنا محمود بن غيلان،
حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن
عبيد بن عمير، عن أبيه (٧٥ / ١)،
عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (مسح الحجر والركن
اليمني يحط الخطايا حطاً).

١٠٠١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن
أبي شيبة، حدثنا يحيى القطان، عن ابن جريج، عن يحيى بن عبيد،
عن أبيه،
عن عبد الله بن السائب قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يقول بين
الركن والحجر: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا
عذاب النار).

١٠٠٢ - أخبرنا هارون بن عيسى بن السكين ببلد، حدثنا
عباس بن محمد بن حاتم، حدثنا أبو غسان، حدثنا عبد السلام بن
حرب، عن شعبة، عن عاصم، عن الشعبي،
عن ابن عباس: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - شرب ماء في الطواف.

١٠٠٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، أن ابن عمر قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من طاف بالبيت أسبوعاً [فأحصاه، كان كعتق رقبة]). وسمعتَه يقول: [لا يضع قدماً ولا يرفع أخرى، إلا حط الله عنه بها خطيئة، وكتب له بها حسنة"، ورفع له بها درجة).

٢٠ - باب ما جاء في الحجر الأسود والمقام
١٠٠٤ - أخبرنا علي بن أحمد بن بسطام بالبصرة، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا رجاء بن صبيح المحرشي، حدثنا مسافع بن شيبة الحجبي، قال:

سمعت عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول - وهو مسند ظهره إلى الكعبة: (الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة، ولولا أن الله طمس نورهما، لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب).
١٠٠٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى بالموصل، حدثنا أبو

خيثمة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا ثابت أبو زيد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن لهذا الحجر لساناً " وشفقتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق. وفي رواية: (ليبعثن الله هذا الركن يوم القيامة له عينان) فذكر نحوه.

٢١ - باب ما جاء في الوقوف بعرفة والمزدلفة
١٠٠٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة، حدثنا محمد بن مروان العقيلي، حدثنا هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ما من أيام عند الله أفضل من عشر ذي الحجة).
قال: فقال رجل يا رسول الله، هن أفضل أم عدتهن جهادا " في

سبيل الله؟ قال: (هن أفضل من عدتهن جهادا " في سبيل الله، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة: ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء فيقول: انظروا إلى عبادي، جاءوا شعثا " غربا حاجين، جاءوا من كل فج عميق يرجون رحمتي ولم يروا عذابي. فلم ير يوم أكثر عتقا " من النار من يوم عرفة).

١٠٠٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٧٥ / ٢) قال: (إن الله يباهي بأهل عرفات ملائكة السماء فيقول: انظروا إلى عبادي هؤلاء، جاؤوني شعثا " غبرا ").

١٠٠٨ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ببغداد، حدثنا أبو نصر التمار عبد الملك بن عبد العزيز القشيري في شوال سنة سبع وعشرين ومائتين، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (كل عرفات موقف، وارفعوا عن عرنة. وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن

محسر. وكل فجاج منى منحرا، وكل أيام التشريق ذبح.

(٣٢٥)

١٠٠٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقي، حدثنا
عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سفيان
الثوري، عن بكير بن عطاء،
عن عبد الرحمن بن معمر الديلي قال: سمعت رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (الحج عرفات، فمن أدرك عرفة ليلة جمع قبل أن
يطلع الفجر، فقد أدرك.
أيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن
تأخر فلا إثم أدرك.

١٠١٠ - أخبرنا زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي
بالبصرة، حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، حدثنا سفيان، عن
داود بن أبي هند، وإسماعيل، وزكريا، عن الشعبي،
عن عروة بن مضرس قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو واقف
بالمزدلفة فقال: (من صلى صلاتنا هذه، ثم أقام معنا - وقد وقف قبل ذلك
بعرفات ليلا " أو نهارا " - فقد تم حجه).

٢٢ - باب ما جاء في الرمي والحلق
١٠١١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، أنبأنا عبد الله،
أنبأنا عوف، عن زياد بن حصين، قال: حدثني أبو العالية، قال:
حدثني ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غداة العقبة وهو
واقف على راحلته: (هات القط لي). فلقطت له حصيات، وهي حصا
الخذف. فلما وضعتهن في يده قال: (نعم. بأمثال هؤلاء فارموا،
بأمثال هؤلاء فارموا، بأمثال هؤلاء فارموا، وإياكم والغلو في الدين،
فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين).

١٠١٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا النضر بن شميل، حدثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح،

عن جابر بن عبد الله: أن رجلا قال: يا رسول الله، ذبحت قبل أن أرمي. فقال: (ارم ولا حرج). فقال آخر: يا رسول الله، حلقت قبل أن أذبح. قال: (اذبح ولا حرج). فقال آخر: طفت قبل أن أرمي يا رسول الله. فقال: (ارم ولا حرج).

١٠١٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا أبي، حدثنا ابن إسحاق: حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه،

عن عائشة قالت: أفاض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين صلى الظهر، ثم
رجع إلى منى، فأقام بها أيام التشريق الثلاث يرمي الجمار - حين نزول

الشمس - بسبع حصيات كل جمرة، ويكبر مع كل حصاة تكبيرة، ويقف عند الأولى، وعند الوسطى بطن (٧٦ / ١) الوادي فيطيل القيام وينصرف إذا رمى الكبرى ولا يقف عندها. وكانت الجمار من آثار إبراهيم - صلى الله عليه وسلم -.

١٠١٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا طلحة بن يحيى، عن يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر: أنه كان يرمي الجمرة الأولى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ثم يتقدم فيقوم مستقبل القبلة قياما " طويلا " فيدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الوسطى كذلك. ثم يأخذ ذات الشمال فيقوم مستقبل القبلة قياما " طويلا "، ويدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها، ثم ينصرف ويقول: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعل.

٢٣ - باب رمي الرعاء
١٠١٥ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا ابن عيينة، عن
عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البداح بن عدي،
عن أبيه: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رخص للرعاء أن يرموا يوماً " ويدعوا
يوماً " .

٢٤ - باب الخطبة
١٠١٦ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد، حدثنا عكرمة بن
عمار،

حدثنا الهرماس بن زياد الباهلي، قال: أبصرت رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - وأبي - وأنا مردف وراءه - على جمل، وأنا صبي
صغير،
فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب الناس على ناقته العضاء بمنى.
٢٥ - باب طواف الوداع
١٠١٧ - أخبرنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن مسرح،
حدثنا عمي الوليد بن مسرح، حدثنا عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن
عمر، عن نافع،
عن ابن عمر قال: من حج، فليكن آخر عهده بالبيت، إلا

الحيض رخص لهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
٢٦ - باب ما جاء في العمرة
١٠١٨ - أخبرنا المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي: حدثنا
إبراهيم بن محمد الشافعي، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن
عمرو بن دينار، عن عكرمة،
عن ابن عباس قال: اعتمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أربع عمر: عمرة

الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، وعمرة الجعرانة، وعمرته التي مع حجته.

١٠١٩ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عن أبي هريرة قال: لما قفل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من حنين اعتمر من الجعرانة، ثم أمر أبا بكر على تلك الحجة.

٢٧ - باب العمرة في رمضان
١٠٢٠ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي،
حدثنا سريج بن يونس، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، حدثنا يعقوب بن
عطاء، عن أبيه،
عن ابن عباس قال: جاءت أم سليم إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت:
حج أبو طلحة وابنه وتركاني. فقال: (يا أم سليم، إن عمرة " في رمضان
تعديل حجة معي).

قلت: هو في الصحيح بنحوه من غير تسمية لأبي طلحة وابنه وأم
سليم. وقوله (تعدل حجة معي) من غير شك.

(٣٤٠)

٢٨ - باب العمرة من بيت المقدس
١٠٢١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا يعقوب (٧٦ / ٢) بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن
إسحاق: حدثني سليمان بن سحيم مولى آل خنيس، عن يحيى بن أبي
سفيان الأحنسي، عن أمه أم حكيم بنت أمية بن الأحنس،
عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول (من أهل من
المسجد الأقصى بعمرة، غفر له ما تقدم من ذنبه).
قال: فركبت أم حكيم إلى بيت المقدس حتى أهلت منه
بعمرة.

٢٩ - باب الصلاة في الكعبة

١٠٢٢ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا هوزة بن خليفة، حدثنا ابن جريج، قال: حدثني محمد بن عباد بن جعفر حديثاً " يرفعه إلى أبي سلمة بن سفيان، وعبد الله بن عمرو،

عن عبد الله بن السائب قال: حضرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح وصلى في الكعبة، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره، ثم افتتح

سورة المؤمنين، فلما بلغ ذكر موسى [وهارون - أو عيسى] - أخذته
سعة فر كع.

(٣٤٣)

قلت: هو في الصحيح غير صلاته في الكعبة.
٣٠ - باب الصلاة في المساجد الثلاثة
١٠٢٣ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا يحيى بن
حماد، أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير،
عن جابر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن خير ما ركبت إليه

الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق).
١٠٢٤ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن
أبي بكر، عن مالك، عن يزيد، بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن
إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف،
عن أبي هريرة: أنه قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحمار،
فجلست معه، فحدثني عن التوراة، وحدثته عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فكان

فيما حدثته أن قلت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (خير يوم طلعت فيه
الشمس يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه أهبط وفيه تيب عليه، وفيه
مات، وفيه تقوم الساعة. وما من دابة إلا وهي مسيحة يوم الجمعة من
حين تصبح حتى تطلع الشمس شققا " من الساعة، إلا الجن والإنس.
وفي ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً " إلا
أعطاه [إياه].

قال كعب: ذلك في كل سنة يوم. فقلت: بل في كل جمعة.
قال: فقرأ كعب التوراة فقال: صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
قال أبو هريرة: فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال:
من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور. فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه
ما خرجت إليه، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لا تعمل المطي
إلا

إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى
مسجد إيليا أو مسجد بيت المقدس). شك أيهما قال.
فقال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع
كعب الأحبار وما حدثته في يوم الجمعة فقلت له: قال كعب: ذلك في
كل سنة يوم، فقال عبد الله بن سلام: كذب كعب.
قلت: ثم قرأ التوراة فقال: بل هي في كل جمعة. فقال
عبد الله بن سلام: صدق كعب. ثم قال عبد الله بن سلام: قد علمت
أية ساعة هي.

قال أبو هريرة: فقلت له: أخبرني بها ولا تضنن علي. فقال
عبد الله: هي آخر ساعة في يوم الجمعة.
قال أبو هريرة: وكيف تكون في آخر ساعة من يوم الجمعة وقد
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (وهو يصلي، وتلك ساعة لا يصلى فيها؟).
فقال عبد الله بن سلام: ألم يقل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من جلس
ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصليها؟).
قال أبو هريرة: بلى. قال: فهو ذلك.

قلت: في الصحيح بعضه.
قلت: وتأتي أحاديث في الصلاة في المسجد الحرام، ومسجد
المدينة، وبقية مساجدها في فضلها، وكذلك مسجد بيت المقدس.

٣١ - باب فضل مكة

١٠٢٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بن زيادة بن الطفيل
اللخمي أبو العباس بعسقلان، حدثنا عيسى بن حماد، أنبأنا الليث،
عن عقيل، عن الزهري: أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره،
أن عبد الله بن حمراء الزهري قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

على راحلته واقفا " بالحزورة يقول: (والله إنك لخير أرض الله،
وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أنني أخرجت منك ما خرجت).

١٠٢٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، حدثنا فضيل بن
الحسين الجحدري، حدثنا فضيل بن سليمان، حدثنا ابن خثيم،
عن سعيد بن جبير، وأبي الطفيل،
عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ما أطيبك من بلد
وأحبك إلي، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك).
٣٢ - باب الصلاة في المسجد الحرام
١٠٢٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عبيد بن

حساب، حدثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح،
عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (صلاة في
مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام،
وصلاة في ذلك أفضل من مئة صلاة في هذا)، يعني في مسجد
المدينة.
قلت: ويأتي أحاديث الصلاة في مسجد المدينة الشريفة في
(فضل المدينة).

٣٣ - باب ما جاء في زمزم
١٠٢٨ - أخبرنا عبد الله بن صالح البخاري ببغداد، حدثنا
حجاج بن الشاعر، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت
[أيوب يحدث عن] سعيد بن جبير يحدث،
عن ابن عباس، عن أبي بن كعب: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن
جبريل حين ركض زمزم بعقبه، جعلت أم إسماعيل تجمع البطحاء).
قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (رحم الله هاجر، لو تركتها، كانت عينا " معينا
").

٣٤ - باب في وادي السرر
١٠٢٩ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن

أبي بكر، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي، عن
محمد بن عمران الأنصاري، عن أبيه أنه قال:
عدل إلي عبد الله بن عمر - وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة -
فقال: ما أنزلك تحت هذه السرحة؟
فقلت: أردت ظلها. فقال: هل غير ذلك؟ قلت: لا، ما أنزلني
غير ذلك.

فقال عبد الله بن عمر: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا كنت بين
الأخشيبين من منى - ونفخ بيده نحو المشرق - فإن هناك واديا " يقال له
السرر، فإن هناك سرحة سر تحتها سبعون نبيا " .

قلت: ساقط من المتن: (فان هناك سرحة).

٣٥ - باب علامة هدم الكعبة

١٠٣٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا إسحاق بن

سليمان الرازي، قال: سمعت ابن أبي ذئب يذكر عن سعيد بن سمعان،

أنه سمع أبا هريرة يحدث أبا قتادة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

(يباع لرجل بين الركن والمقام، ولن يستحل هذا البيت إلا أهله، فإذا

استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب، ثم تظهر الحبشة فيخربونه خرابا "

لا يعمر بعده أبدا ". وهم الذين يستخرجون كنزه).

قلت: في الصحيح بعضه.

٣٦ - باب فضل مدينة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٣١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبيد الله بن عمر

القواريري، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ومحمد بن عبد الله بن عمار

الموصللي، قالوا: حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن أيوب، عن

نافع،

عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من استطاع منكم أن

يموت بالمدينة، فليمت بالمدينة، فإني أشفع لمن مات بها).

١٠٣٢ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، أنبأنا
يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،
عن الصميتة - امرأة من بني ليث سمعها تحدث صفيية بنت أبي
عبيد أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من استطاع منكم أن لا

يموت إلا بالمدينة، فليمت بها، فإنه من يمت بها يشفع له أو يشهد له).

(٣٦٠)

١٠٣٣ - أخبرنا صالح بن الأصبغ بن عامر التنوخي بمنبج،
حدثنا أحمد بن حرب الطائي، حدثنا يحيى بن سليم، حدثنا عبد الله
ابن عمر، عن نافع،
عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الإيمان ليأرز إلى
المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها).

٣٧ - باب في منبره صلى الله عليه وسلم
١٠٣٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان، عن عمار الدهني، عن أبي سلمة،

عن أم سلمة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (قوائم منبري رواتب في الجنة).

٣٨ - باب في مسجده صلى الله عليه وسلم
١٠٣٥ - أخبرنا محمد بن علي بن المثنى، حدثنا إسحاق الطالقاني، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قزعة،

عن أبي سعيد الخدري قال: ودع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلا " فقال: (أين تريد؟) قال: أريد بيت المقدس، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (صلاة في هذا المسجد أفضل من مئة صلاة في غيره [٧٩ / ١] إلا المسجد الحرام).

١٠٣٦ - حدثنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن

أبي شيبة، حدثنا جرير... فذكر؟ نحوه.
١٠٣٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة،
حدثنا وكيع، حدثنا ربيعة بن عثمان، حدثنا عمران بن أبي أنس،
عن سهل بن سعد قال: اختلف رجلان في المسجد الذي أسس
على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة، وقال الآخر: هو
مسجد قباء. فأتوا النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (هو مسجدي هذا).

٣٩ - باب ما جاء في مسجد قباء
١٠٣٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أحمد بن إبراهيم
الدورقي، حدثنا شبابة، حدثنا عاصم بن سويد، حدثني داود بن
إسماعيل الطائي،
عن ابن عمر أنه شهد جنازة بالأوساط في دار سعد بن عبادة،
فأقبل ماشيا " إلى بني عمرو بن عوف بفناء الحارث بن الخزرج، فقيل
له: أين تؤم يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أؤم هذا المسجد في بني عمرو بن
عوف، فإنني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من صلى فيه، كان
كعدل عمرة).

٤٠ - باب فيمن أخاف أهل المدينة
١٠٣٩ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا
محمد بن عباد المكي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد
الرحمن بن عطاء، عن محمد بن جابر بن عبد الله،
عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من أخاف أهل المدينة أخافه
الله)

٤١ - باب خروج أهل المدينة منها
١٠٤٠ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، أنبأنا أحمد بن
أبي بكر، عن مالك، عن يوسف بن يونس بن حماس، عن عمه،
عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لتركن المدينة على
أحسن ما كانت، حتى يدخل الكلب فيغذي على بعض سوارى
المسجد أو على المنبر)

قلت: فذكر الحديث.
١٠٤١ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا، أنبأنا سلم بن
جنادة، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (آخر قرية في
الإسلام خرابا " المدينة).

٤٢ - باب الصلاة في مسجد بيت المقدس
١٠٤٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد
الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، أنبأنا الأوزاعي، حدثني
ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن الديلمي،
عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أن سليمان بن داود
- عليهما السلام - سأل الله ثلاثا " فأعطاه اثنتين وأرجو أن يكون قد
أعطاه الثالثة: سأله ملكا " لا ينبغي لأحد من بعده فأعطاه إياه، وسأله
حكما " يواطئ حكمه فأعطاه إياه، وسأله من أتى هذا البيت - يريد بيت
المقدس - لا يريد به إلا الصلاة فيه، أن يخرج منه كيوم ولدته أمه).
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أرجو أن يكون الله قد أعطاه الثالثة).

١٠ - كتاب الأضحى
١ - باب ما جاء في يوم الأضحى وعشر ذي الحجة
١٠٤٣ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب (٧٩ / ٢)، حدثنا
ابن وهب، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن عياش بن عباس، عن
عيسى بن هلال الصدفي،
عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أمرت بيوم
الأضحى عيداً " جعله الله لهذه الأمة). فقال الرجل: أفرايت إن لم أجد
إلا منيحة أنثى فأضحى بها؟ قال: (لا، ولكن تأخذ من شعرك وتقليم
أظفارك، وتحلق عانتك، وتقص شاربك، فذلك تمام أضحيتك
عند الله).

١٠٤٤ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ثور بن يزيد، حدثنا راشد بن سعد، عن عبد الله بن لحي،
عن عبد الله بن قرط قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أفضل الأيام عند الله تعالى يوم النحر، ويوم القر).

١٠٤٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة، حدثنا محمد بن مروان العقيلي، حدثنا هشام هو الدستوائي، عن أبي الزبير،

عن جابر قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (مامن أيام أفضل عند الله تعالى من أيام عشر ذي الحجة). قال: فقال رجل: يا رسول الله، هن أفضل أم عدتهن جهادا " في سبيل الله؟ قال: (هن أفضل من عدتهن جهادا " في سبيل الله).

قلت: فذكر الحديث، وقد تقدم بتمامه في يوم عرفة.

٢ - باب ما لا يجزئ في الأضحية

١٠٤٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن

يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لا يجوز من الضحايا أربع: العوراء البين عورها. والعرجاء البين عرجها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لا تنقي).

١٠٤٧ - وأخبرنا النضر بن محمد بن المبارك، حدثنا محمد بن
عثمان العجلي، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شعبة، عن سليمان بن
عبد الرحمن... فذكر نحوه.

٣ - باب الأضحية بالجذع

١٠٤٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن
يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث: أن بكير بن الأشج
حدثه: أن معاذ بن عبد الله الجهني حدثه،

عن عقبة بن عامر قال: ضحينا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الجذع من
الضأن.

١٠٤٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني
عمارة بن عبد الله بن طعمة، عن سعيد بن المسيب،
عن زيد بن خالد الجهني قال: قسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أصحابه
غنا " للضحايا، فأعطاني عتودا " من المعز، فجئت به فقلت: يا رسول
الله، إنه جذع، فقال: (ضح به).

- ٤ - باب ما جاء في البقر والإبل
١٠٥٠ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني، حدثنا
الحسين بن حريث، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا الحسين بن
واقد، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة،
عن ابن عباس قال: كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فحضر
النحر، فاشتر كنا في البقرة سبعة، وفي البعير سبعة أو عشرة (٨٠ / ١).
٥ - باب فيمن ذبح قبل الصلاة
١٠٥١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشنى بالموصل، حدثنا عبد

الأعلى، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير،

(٣٨٠)

عن جابر: أن رجلا " ذبح قبل أن يصلي النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال
النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يجزئ عن أحد أن يذبح حتى يصلي)
١٠٥٢ - أخبرنا ابن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب،
أخبرني عمرو بن الحارث، عن يحيى بن سعيد، عن عباد بن تميم،
عن عويمر بن أشقر الأنصاري، المازني: أنه ذبح أضحيته قبل أن
يغدو يوم الأضحى، وأنه ذكر ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فأمره النبي - صلى
الله عليه وسلم - أن
يعيد أضحية أخرى.

١٠٥٣ - أخبرنا النظر بن محمد، حدثنا محمد بن عثمان
لعجلي، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن زكريا بن أبي زائدة، حدثني
فراس، عن الشعبي

عن البراء: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من وجه قبلتنا، وصلى صلاتنا، ونسك نسكنا، فلا يذبح حتى يصلي). فقال خالي أبو بردة: يا رسول الله، إني نسكت عن ابن لي؟ قال: (ذلك شيء عجلته لأهلك). قال: فإن عندي جذعة؟ قال: (ضح بها عنه فإنها خير نسيكة). قلت: للبراء حديث في الصحيح غير هذا.

١٠٥٤ - أخبرنا عمر بن سعيد الطائي بمنبح، حدثنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار: أن أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الأضحى، فزعم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمره أن يعيد أضحية أخرى.

قال أبو بردة: لا أجد إلا جذعا". قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (وإن لم تجد إلا جذعا"، فاذبحه).

٦ - باب إلى كم يأكل من لحم أضحيتته
١٠٥٥ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يحيى بن
سعيد، عن سعد بن إسحاق، عن زينب،
عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن لحوم
الأضاحي فوق ثلاثة أيام، ثم رخص أن يأكل ويدخر.
قال: فقدم قتادة بن النعمان أخو أبي سعيد الخدري، فقدموا إليه
من قديد الأضحى، فقال: أليس قد نهى عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟
قال أبو سعيد: إنه قد حدث فيه بعدك أمر، كان نهانا عنه رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - أن نجسه فوق ثلاثة أيام، ثم رخص أن نأكل وندخر.

قلت: حديث أبي سعيد في الصحيح خاليا " عن حديث قتادة بن النعمان.

٧ - باب ما جاء في العقيقة

١٠٥٦ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا أبو الربيع،
حدثنا ابن وهب، أخبرني محمد بن عمرو - قال أبو حاتم: وهو اليافعي، شيخ، ثقة،
مصري - عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد،
عن عمرة،

عن عائشة قالت: عرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن حسن وحسين يوم
السابع وسماههما، وأمر أن يماط عن رأسيهما الأذى.

١٠٥٧ - أخبرنا محمد بن المنذر بن سعيد، حدثنا يوسف بن
سعيد، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني يحيى بن سعيد، عن
عمرة،

عن عائشة قالت: كانوا في الجاهلية إذا عقوا عن الصبي، خضبوا
قطنه بدم (٢ / ٨٠) العقيقة، فإذا حلقوا رأس الصبي، وضعوها على

رأسه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (اجعلوا مكان الدم خلوقا ").
١٠٥٨ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا أبو بشر
بكر بن خلف، حدثنا بشر بن المفضل، عن ابن خثيم، عن
يوسف بن ماهك، قال: دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فسألناها
عن العقيقة، فأخبرتنا،
أن عائشة أخبرتها أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (عن الغلام شاتان،
وعن الجارية شاة).
١٠٥٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، حدثنا أبو خيثمة،

حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت،
عن أم كرز أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في العقيقة قال: (عن
الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضركم ذكرانا كن أو إناثاً^أ).
١٠٦٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، حدثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، عن حبيبة
بنت ميسرة بن أبي خيثم،
عن أم كرز فذكر نحوه، إلا أنه قال: (عن الغلام شاتان
مكافئتان)،
قال: فقلت له - يعني عطاء - ما المكافئتان؟ قال: مثلان
وذكرانهما أحب إلي من إناثهما.

١٠٦١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: عرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن حسن وحسين بكبشين).

٨ - باب ما جاء في الوليمة وإجابة الدعوة
١٠٦٢ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، حدثنا حامد بن يحيى البلخي، وابن أبي عمر العدني قالا: حدثنا سفيان، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أولم على صفية بسويق وتمر

١٠٦٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم الأيلي، حدثنا ابن وهب، عن عمر بن محمد العمري، أن نافعاً " حدثه.
أن ابن عمر كان إذا دعي ذهب إلى الداعي، فإن كان صائماً " دعا بالبركة ثم انصرف، وإن كان مفطراً " جلس فأكل.
قال نافع: قال ابن عمر: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا).

١٠٦٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه، حدثنا عمر بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين).

١٠٦٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المنهال الضريير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لو دعيت إلى ذراع لأجبت ولو أهدي إلي لقبلت).

١٠٦٦ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بيست، حدثنا
سويد بن نصر، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن عون، عن ابن
سيرين، عن عبد الحميد بن المنذر بن الجارود،
عن أنس بن مالك قال: صنع بعض عمومتي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -
طعاما "، وقال: إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه. فأتاه رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - وإذا في البيت فحل (٨١ / ١) من تلك الفحول، فأمر
بجانب منه فكنس، ثم رش، فصلى وصلينا معه.

٩ - باب

١٠٦٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن موسى بعسكر مكرم،
حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن
وكيع بن عدس.

عن عمه أبي رزين: أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: إنا كنا نذبح
ذبائح فنأكل منها ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا
بأس
بذلك).

باب ما جاء في الصيد والذبائح
١٠ - باب في الضبع والأرنب والضب
١٠٦٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، أنبأنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن
عبيد بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمار،
عن جابر بن عبد الله، قال: سألته عن الضبع آكله؟ فقال:
(نعم). فقلت: أصيد هو؟ قال: (نعم). فقلت: عن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: نعم.
١٠٦٩ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد بن مسرهد،
حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن الشعبي،
عن محمد بن صفوان الأنصاري: أنه صاد أرنبين فذبحهما

بمروة، فسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمره بأكلهما.

(٣٩٦)

١٠٧٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب،
عن عبد الرحمن بن حسنة، قال: غزونا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فنزلنا أرضاً " كثيرة الضباب ونحن مرملون، فأصبتها فكانت القدور
تغلي بها، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (ما هذا؟). فقلنا: ضباب أصبتها.
فقال: (إن أمة " من بني إسرائيل مسخت، وأنا أخشى أن تكون هذه).
فأمر فكفأناها وإنا لجياع.

١١ - باب النهي عن الذبح لغير منفعة
١٠٨١ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا أحمد بن
حنبل، حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن خلف بن مهرا، حدثنا عامر
الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد قال:
سمعت الشريد يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من
قتل عصفورا " عبثا "، عجز إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب إن فلانا " قتلني
عبثا "، ولم يقتلني منفعة").

١٢ - باب النهي عن صبر البهائم
١٠٧٢ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة،
عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن
يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن الأشج، عن عبيد بن يعلى سمعه
يقول:
سمعت أبا أيوب الأنصاري يقول: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن
صبر الدابة.

قلت: وله طريق يأتي في الجهاد.

(٤٠١)

١٣ - باب النهي عن المثلة بالحيوان
١٠٧٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا أبو الوليد الطيالسي،
حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص،
عن أبيه مالك بن نضلة، قال: أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (هل
تنتج إبل قومك صحاحا " آذانها، فتعمد إلى موسى فتقطع آذانها وتشق
جلودها، وتقول هذه صرم فتحرمها عليك وعلى أهلك؟) قلت:
نعم. قال: (فكل (١١ / ٢) ما آتاك الله حل ساعد الله أشد من ساعدك،
وموسى الله أشد من موساك).

١٤ - باب النهي عن ذبيحة الشريطة
١٠٧٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن
عمرو بن عبد الله، عن عكرمة،
عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن شريطة الشيطان.
قال عكرمة: كانوا يقطعون منها الشيء اليسير، ثم يدعونها حتى تموت،
ولا يقطعون الودج، فنهى عن ذلك.

١٥ - باب فيمن يدرك ذكاته والذبح بالمروة
١٠٧٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المنهال
الضريير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا صخر بن جويرية، عن نافع،
عن ابن عمر: أن خادما " لكعب بن مالك كانت ترعى غنمه
بسلف فأرادت شاة منها أن تموت، فلم تجد حديدة تذكيها، فذكتها

بمروءة، فسئل عن ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأمر بأكلها.

(٤٠٦)

١٠٧٦ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، حدثنا أحمد بن
حنبل، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت حاضر بن
المهاجر: أبا عيسى الباهلي، سمعت سليمان بن يسار،
عن زيد بن ثابت: أن ذئبا " نيب في شاة فذبوها بمروة،

فسألوا النبي - صلى الله عليه وسلم - فأمرهم بأكلها، فأكلوها.
١٦ - باب ذكاة الجنين
١٠٧٧ - أخبرنا محمد بن إسحاق مولى ثقيف حدثنا علي بن
أنس العسكري، حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن يونس بن أبي إسحاق،
عن أبي الوداك،
عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ذكاة الجنين
ذكاة أمه).

١٧ - باب ما نهى عن قتله
١٠٧٨ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبراء، حدثنا
بشر بن الوليد الكندي، حدثنا حبان بن علي العنزي، عن ابن جريج،
وعقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،
عن ابن عباس قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن قتل أربعة:
الهدهد، والصرد، والنملة، والنحلة.

١٨ - باب ما أمر بقتله
١٠٧٩ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا إبراهيم بن بشار،
حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان،
عن أبي هريرة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما سالمناهن منذ
حاربناهن - يعني الحيات - ومن ترك قتل شيءٍ منهن خيفة، فليس
منا).

١٠٨٠ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم،
حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا خالد
الحذاء، عن عكرمة،
عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (الحيات مسخ الجن كما
مسخت الخنازير والقردة).

قلت: وقد تقدم الأمر بقتل الحية والعقرب في الصلاة من حديث
أبي هريرة في (باب ما يجوز من العمل في الصلاة).
١٠٨١ - أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف أبو حمزة، حدثنا
محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا
الشيبياني، عن المسيب بن رافع،
عن ابن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (من قتل
حية، فله سبع حسنة، ومن قتل وزغة، فله حسنة).

١٠٨٢ - أخبرنا عمران بن موسى السخثياني، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة، أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحا موضوعا "، فقالت: يا أم المؤمنين، ما تصنعين بهذا؟ قالت: نقتل به الأوزاع، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخبرنا أن إبراهيم - صلى الله عليه وسلم - لما ألقى في النار لم تكن دابة في الأرض إلا أطفأت النار عنه غير الوزغ، فإنه كان ينفخ عليه، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقتله.

١٩ - باب فيما ورد في الكلاب

١٠٨٣ - أخبرنا أبو عروبة، حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة،

حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة،
عن أبي الزبير،
عن جابر قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لولا أن الكلاب أمة
من الأمم، لأمرت بقتلها، ولكن اقتلوا الكلب الأسود البهيم، فإنه
شيطان).

١١ - كتاب البيوع

١ - طلب الرزق

١٠٨٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تستبطئوا الرزق، فإنه لن يموت العبد حتى يبلغه آخر رزق هو له، فأجملوا في الطلب: أخذ الحلال، وترك الحرام).

١٠٨٥ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا الوليد بن شجاع السكوني، حدثنا ابن وهب... فذكر نحوه.
١٠٨٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هنزيل بن شرحبيل،
عن ابن عمر قال: جاء سائل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا تمره عائرة،

فأعطاها إياه، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (خذها لو لم تأتها لأتتك).
١٠٨٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بيست،
والحسن بن سفيان الشيباني بنسأ، ومحمد بن العباس المزني
بجرجان، وعمرو بن محمد بن بجير الهمداني بصغد، ومحمد بن
المعافى بن أبي حنظلة بصيداء، ومحمد بن الحسن بن قتيبة اللخمي
بعسقلان، وعبد الله بن محمد بن سلم بيت المقدس، وعمر بن
سعيد بن سنان الطائي بمنبج، والحسين بن عبد الله بن يزيد القطان
بالرقة، ومحمد بن أحمد بن عبيد بن فياض بدمشق، في آخرين
قالوا: حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن

جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن أم الدرداء،
عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الرزق ليطلب
العبد كما يطلبه أجله).

١٠٨٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سلام بن شرحبيل، قال:
سمعت حبة وسواء ابني خالد يقولان: أتينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو
يعمل عملا بيني بناء، (٨٢ / ٢) فرغ دعانا فقال: (لا تنافسا

في الرزق ما تهزئت رؤوسكما، فإن الإنسان تلهه أمه أحمر، وهو
ليس عليه قشر ثم يعطيه الله ويرزقه).

(٤٢١)

٢ - باب في المال الصالح للرجل الصالح
١٠٨٩ - أخبرنا عمر بن محمد بن يوسف، حدثنا نصر بن علي،
أخبرنا أبو الحسن الزبير، حدثنا موسى بن علي، قال: سمعت أبي أنه،
سمع عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (يا
عمرو، نعم المال الصالح للرجل الصالح).

٣ - باب في موانع الرزق
١٠٩٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد،
عن ثوبان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (إن الرجل ليحرم الرزق
بالذنب يصيبه، ولا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا
البر).

٤ - باب في الكسب الطيب

١٠٩١ - أخبرنا عمران بن موسى، حدثنا عثمان بن أبي شيبة،
حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير قال: كان
في حجر عمه لي ابن لها يتيم، وكان يكتسب، فكانت تخرج أن
تأكل من كسبه فسألت.

عن ذلك عائشة، فقالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن أطيب ما
أكل الرجل من كسبه، وإن ولد الرجل من كسبه).

١٠٩٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا تميم بن المنتصر،
حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود،
عن عائشة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (أطيب ما أكل الرجل من
كسبه، وإن ولده من كسبه).

١٠٩٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا شريح بن يونس، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، فذكر نحوه.

(٤٢٦)

٥ - باب في مال الولد
١٠٩٤ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم التاجر بمرو، حدثنا حصين
ابن المثنى المروزي، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن كيسان،
عن عطاء،
عن عائشة - رضي الله عنها - : أن رجلا " أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - يخاصم
أباه في دين عليه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (أنت ومالك لأبيك).

٦ - باب ما جاء في التجار
١٠٩٥ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا
داود بن عبد الرحمن العطار، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن
إسماعيل بن عبيد بن رفاعه بن رافع الأنصاري ثم الزرقي، عن أبيه،
عن جده رفاعه: أنه خرج مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى البقيع،
والناس يتبايعون، فنادى: (يا معشر التجار)! فاستجابوا له، ورفعوا إليه
أبصارهم. فقال: (إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا"، إلا من اتقى الله
وبر وصدق).

٧ - باب في إلهين اللين
١٠٩٦ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا
يحيى بن معين، حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن
موسى بن عقبة، عن عبد الله بن عمرو الأودي،
عن ابن مسعود عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إنما يحرم على النار كل
هين، لين، قريب، سهل).

١٠٩٧ - أخبرنا (٨٣ / ١) عمر بن محمد الهمداني بالصغد،
حدثنا عيسى بن حماد، حدثنا الليث، عن هشام... فذكر نحوه، إلا أنه
قال: (ألا أخبركم بمن يحرم على النار)؟ قالوا: بلى يا رسول الله...
فذكر نحوه.

٨ - باب في الحلف في البيع

١٠٩٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا إبراهيم بن
حجاج السامي، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمير، عن
سعيد المقبري،

عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أربعة يبغضهم الله: البياع الحلاف، والفقير المختال، والشيخ الزاني، والإمام الجائر).
١٠٩٩ - أخبرنا عبد الله بن صالح البخاري ببغداد، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا ابن أبي فديك، [عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن المنكدر]، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، عن أبي سعيد قال: مر أعرابي بشاة، فقلت: تبيعها بثلاثة دراهم؟ فقال: لا والله، ثم باعها.. فذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (باع آخرته بدنياه).

٩ - باب خيار المتبايعين
١١٠٠ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان، حدثنا العباس بن
الوليد الخلال الدمشقي، حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد، حدثنا أبو معيد
حفص بن غيلان، حدثنا سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح،
عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من ابتاع بيعاً " فوجب
له، فهو بالخيار على صاحبه ما لم يفارقه: إن شاء، أخذ، وإن شاء،
ترك، فإن فارقه، فلا خيار له).

١١٠١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو ثور، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن رجلا " على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يبايع، وفي عقده ضعف، فأتى أهله نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا نبي الله احجر على فلان، فإنه يبايع وفي عقده ضعف. فدعاه نبي الله - صلى الله عليه وسلم -

فنهاه عن البيع، فقال: يا نبي الله لا أصبر عن البيع، فقال نبي الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن كنت غير تارك للبيع فقل: ها وها، ولا خلافة.

١١٠٢ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عبد الله الأزدي،
حدثنا عبد الوهاب بن عطاء... فذكر نحوه.

١٠ - باب الإقالة

١١٠٣ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، حدثنا
يحيى بن معين، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي
صالح،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من أقال مسلماً " عشرته، أقاله الله عشرته يوم القيامة).

١١٠٤ - أخبرنا أبو طالب أحمد بن داود بن هلال
بالمصيصة، حدثنا محمد بن حرب المدني، حدثنا إسحاق

الفروي، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح،
عن أبي هريرة... فذكر نحوه، إلا أنه قال: (من أقال مسلماً "
بيعته، أقاله الله عشرته يوم القيامة).

١١ - باب في الكيل والوزن

١١٠٥ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا نصر بن علي
الجهضمي، أخبرنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن حنظلة بن أبي
سفيان، عن طاووس،

عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (الوزن وزن مكة،
والمكيال مكيال المدينة).

١٢ - باب (٨٣ / ٢) ما نهى عنه من التسعير وغيره
١١٠٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا سعيد بن عبد الجبار،
حدثنا الدراوردي، عن داود بن صالح بن دينار التمار، عن أبيه،

عن أبي سعيد الخدري: أن يهوديا " قدم زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - بثلاثين حمل شعيرا " وتمرا "، فسعر مدا بمد النبي - صلى الله عليه وسلم - بدرهم، وليس في

الناس يومئذ طعام غيره، وكان قد أصاب الناس قبل ذلك جوع لا يجدون فيه طعاما "، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - الناس يشكون إليه غلاء السعر،

فصعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه فقال: (لألقين الله من قبل أن أعطى أحدا " من مال أحد من غير طيب نفس، إنما البيع عن تراض، ولكن في بيوعكم خصالا " أذكرها لكم: لا تضاغنوا، ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا يسوم الرجل على سوم أخيه، ولا يبيع حاضر

لباد، والبيع عن تراض، وكونوا عباد الله إخوانا".

(٤٣٩)

١٣ - باب ما جاء في الغش والخديعة
١١٠٧ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حدثنا عثمان بن الهيثم بن
الجهم [قال: حدثنا أبي]، حدثنا عاصم، عن زر،
عن عبد الله قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من غشنا فليس منا،
والمكر والخداع في النار).

١٤ - باب ما نهى عنه في البيع

عن الشروط وغيرها

١١٠٨ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا عمرو بن

عثمان، حدثنا الوليد، عن ابن جريج، أنبأنا عطاء،

عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أنه قال: يا رسول الله، إنا

نسمع منك أحاديث، أفتأذن لنا أن نكتبها؟ قال: (نعم). فكان أول ما

كتب كتاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى أهل مكة: (لا يجوز شرطان في بيع

واحد، ولا بيع وسلف جميعا"، ولا بيع ما لم يضمن، ومن كان مكاتبا "

على مئة درهم فقضاها إلا عشرة دراهم، فهو عبد، أو على مئة أوقية

فقضاها إلا أوقية، فهو عبد).

١١٠٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أنبأنا عبدة بن سليمان، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة،

عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى عن بيعتين في بيعة.
١١١٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من باع بيعتين في بيعة، فله أو كسهما أو الربا).

١١١١ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، حدثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي، حدثنا أبي، عن سفيان، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: صفقتان في صفقة ربا". وأمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بإسباغ الوضوء.

١١١٢ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود أنه قال: لا يحل صفقتان في صفقة، وأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعن آكل الربا، وموكله، وشاهديه، وكاتبه.

١٥ - باب (٨٤ / ١) بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
١١٣ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن
أبي شيبه، حدثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن معمر، عن
يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة،
عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى عن بيع الحيوان
بالحيوان نسيئة.

١٦ - باب بيع الثنيا
١١١٤ - أخبرنا أحمد بن محمد بن زهير بتستر، حدثنا زياد بن
أيوب، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا سفيان بن حسين، عن يونس بن
عبيد، عن عطاء،
عن جابر قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الثنيا، إلا أن
تعلم.

١٧ - باب بيع الغرر
١١١٥ - أخبرنا عمران بن موسى السخثياني، حدثنا محمد بن
عبد الأعلى، حدثنا معتمر، عن أبيه، عن نافع،
عن ابن عمر قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الغرر.

١٨ باب في ماء الفحل
١١١٦ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا
إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا علي بن الحكم، عن نافع،

عن ابن عمر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن عسب الفحل.
١١١٧ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، حدثنا
أيوب بن محمد الوزان، حدثنا سفيان، قال: سمع عمرو أبا المنهال،

عن إياس بن عبد الله المزني - وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -
قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الماء، لا يدري عمرو أي ماء
هو.

١٩ - باب في ثمن الكلب وغيره
١١١٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، حدثنا النضر بن شميل، أنبأنا حماد بن سلمة، عن قيس بن
سعد، عن عطاء بن أبي رباح،
عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن مهر البغي،
و ثمن الكلب والسنور، وكسب الحجام من السحت).

٢٠ - باب في ثمن الخمر

١١١٩ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن قتادة، وثابت، وآخر معهم،

كلهم عن أنس بن مالك قال: لما حرمت الخمر إني يومئذ أسقي أحد عشر رجلاً .

قال: فأمروني فكفأتها، وكفأ الناس آنتهم بما فيها حتى كادت السكك تمتنع من ريحها،

قال أنس: وما خمرهم يومئذ إلا البسر والتمر منخلوطين، فجاء

رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إنه قد كان عندي مال يتيم فاشتريت به خمرًا، أفترى أن أبيعه فأرد على اليتيم ماله؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -:

(قاتل)

الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها، ولم يأذن لي النبي - صلى الله عليه وسلم - في بيع الخمر.

٢١ - باب في المبيع قبل القبض
١١٢٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، حدثنا أبو خيثمة،
حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق،
حدثني أبو الزناد، عن عبید بن حنین.
عن ابن عمر قال: قدم رجل من الشام بزيت، فساومته فيمن
ساومه من التجار حتى ابتعته منه. فقام إلى رجل فأربحني حتى
أرضاني. فأخذت بيده لأضرب عليها، فأخذ رجل بذراعي من خلفي،
فالتفت إليه فإذا زيد بن ثابت، فقال: لا تبعه حتى تحوزه إلى رحلك،
فأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن ذلك. فأمسكت يدي.

٢٢ - باب كسب الحجام
١١٢١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد بن
موجب، قال: حدثني الليث، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة،
أن أباه استأذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في خراج الحجام، فأبى أن
يأذن له، فلم يزل به حتى قال: (أطعمه رقيقك، واعلفه ناضحك).

٢٣ - باب بيع العرايا
١١٢٢ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن
عن عمه واسع بن حبان،
عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين أذن
للعرايا أن يبيعوها بخرصها يقول: (الوسق والوسقين والثلاثة
والأربعة).

٢٤ - باب ما جاء في الرهن
١١٢٣ - أخبرنا آدم بن موسى بجوار الري، حدثنا الحسين بن
عيسى البسطامي، حدثنا إسحاق بن الطباع، عن ابن عيينة، عن
زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لا يغلق الرهن،
له غنمه وعليه غرمه).

١١٢٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا العباس بن الوليد بن
صبح، حدثنا آدم، حدثنا شيبان، عن قتادة،
عن أنس قال: رهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - درعا " له عند يهودي على
طعام بدينار، فما وجد ما يفتكها حتى مات صلى الله عليه وسلم.